

لُجْهَاتُ الْمُؤْسَسَةِ الْعَالَمِيَّةِ لِلْإِنْتَاجِ وَالْمُدْرَكَاتُ

لِلْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةِ مُشَارِعٌ وَمُشَوِّعٌ لِلْإِنْتَاجِ وَالْمُدْرَكَاتُ



برنامـج الأمـم المتـحدـة الإنـمائـيـ

مـجلسـ النـوابـ

قطاع الإسكان في لبنان

سلسلـةـ المـلـفـاتـ القـطـاعـيـةـ (١٠)

إعدادـ: آرـيـ طـاتـيانـ

بـيـروـتـ، نـيـسانـ ٢٠٠١

المـديـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـدـرـاسـاتـ وـ الـمـعـلـومـاتـ / مـشـرـوعـ بـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الإنـمائـيـ

LEB/99/008

المحتويات

تمهيد

المقدمة

١: المخزون السكاني في لبنان

٢: خصائص وأعباء المسكن

- ١-٢: نوع المسكن وعمره
- ٢-٢: المساحة وعدد الغرف وكثافة الأشغال
- ٣-٢: الكثافة السكانية
- ٤-٢: وضع أشغال المسكن ووسيلة امتلاكه
- ٥-٢: التجهيزات ودرجة الارتباط
- ٦-٢: المشاكل السكنية

٣: الطلب على المساكن .

- ١-٣: وضع السكان ونسبة النسوة
- ٢-٣: أسعار الأراضي
- ٣-٣: عامل الاستثمار
- ٤-٣: أسعار المساكن
- ٥-٣: أسعار المبيع

٤: سياسة الدولة الإسكانية خلال نصف قرن (١٩٥٦-٢٠٠٠)

- ٤-١: المصلحة الوطنية للتعمير
- ٤-٢: وزارة الإسكان والتعاونيات
- ٤-٢-١: مهام مديرية العامة للإسكان
- ٤-٢-٢: مهام مديرية العامة للتعاونيات
- ٤-٣: الصندوق المستقل للإسكان
- ٤-٤: مصرف الإسكان
- ٤-٥: المؤسسة العامة للإسكان
- ٤-٦: وزارة شؤون المهاجرين والصندوق цentralnyj dlya mehigrantov
- ٤-٧-٤: مجلس الجنوب
- ٤-٨: مجلس الإنماء والإعمار

٥: تقييم عام لدور المؤسسة العامة للإسكان

٦: المستوطنات والمناطق العشوائية والفقر

٧: قطاع البناء في لبنان

- ١-٧: مساحات البناء
- ٢-٧: كميات الإسمنت
- ٣-٧: المعاملات والرسوم العقارية
- ٤-٧: التسليفات لقطاعي البناء والإسمنت

٨: واقع القطاع الإسكاني في لبنان: المشاكل والحلول المطروحة

٩: مسألة قانون الإيجارات

خاتمة

ملحق

المراجع

هي سلسلة من الملفات الپادفة، يعدها مركز التطوير البرلماني، داخل مجلس النواب اللبناني، لصالح اللجان النيابية وأعضائها، واضعاً بتصرفهم ملناً عن كل قطاع إقليمي. تتولى اللجنة المختصة مناقشة مشاريع واقتراحات القوانين الخاصة بها، مثل التربية والصحة والزراعة والسياحة والمياه والأشغال العامة والإسكان، الخ.

ويهدف المركز، من خلال هذه السلسلة إلى تزويد اللجان النيابية بالمعلومات والمعطيات الأساسية المتعلقة بالقطاع والتي تشكل إطاراً لاتخاذ القرار من شأنه تسهيل عمل اللجان في مناقشة القضايا المعروضة عليها. ويتضمن الملف ثلاثة أقسام: (١) تشخيص واقع القطاع من خلال مجموعة المؤشرات والمعطيات والأبحاث المتوفرة عنه (٢) استعراض المشاكل الرئيسية التي تواجه القطاع (٣) التوجيهات والاقتراحات العامة لتطوير انتظامه ومعالجته قضائياً.

وقد أعدت هذه الملفات من منظور تخطيطي لرسم السياسات القطاعية، لذلك لم تتطرق عمداً إلى العديد من التفاصيل والتحليلات والتي يمكن العودة إليها - إذا رغبت اللجنة البرلمانية المعنية بذلك - إلى قاعدة المعلومات في مركز التطوير البرلماني. واستند في إعداد هذه الملفات إلى الأبحاث والتقارير والإحصاءات المنشورة - أو قيداً بالنشر - من قبل الوزارات والإدارات المعنية ومراكز الدراسات والمنظمات الدولية العاملة في لبنان.

تهدف هذه الدراسة عن الإسكان في لبنان إلى تشخيص واقع هذا القطاع وتحليل مشكلاته وقضاياها وتقديم توجيهات عامة أيلة إلى معالجتها من منظور تخطيطي لرسم السياسات العامة. وبشكل هذا الملف إطاراً عاماً يساعد لجنة الإسكان الت Nabaa على دراسة المشاريع والقضايا الإسكانية التي ستعرض عليها، خلال عملها التشريعي. ويحتوي على ثلاثة أقسام تتناول مجلل القطاع الإسكاني:

١. الأول، يتناول المؤشرات الإسكانية الأساسية في لبنان.
٢. الثاني، يتطرق في ضوء المؤشرات الإسكانية ودلائلها إلى المشكلات والقضايا الأساسية التي تواجه قطاع الإسكان في لبنان.
٣. الثالث، يتضمن مجموعة اقتراحات وتوجيهات عامة يؤدي اعتمادها إلى وضع المشكلات الرئيسية على طريق المعالجة.

أكفي في هذا الملف بالتركيز، انطلاقاً من المؤشرات والمعلومات الكمية، على القضايا التي تتسم معالجتها بالأولوية والإلحاح. وأنثبت في نهاية الملف قائمة المراجع التي استند إليها في إعداده.

تُخضع السياسات الإسكانية لعدة مؤشرات أهمها الخصائص الجغرافية والأنθropogénique والاجتماعية والاقتصادية والإدارية والسياسية. فبقدر ما تنتظم العلاقة بين تلك الخصائص وفقاً لأصول التنمية المتوازنة بقدر ما تأتي السياسات الإسكانية متكاملة، حيث لا يعود هناك مجال للنزوح والانفصال والبطالة والإجرام.

العملية الإسكانية عملية ديناميكية وهي عرضة لمتغيرات كثيرة، حيث تتجلّى أهمية ونوعية الإدارة، والأساليب المتبعة لمعالجة مختلف الشؤون والأمور المستجدة، والقيمين الذين يتولّون هذه العملية ويشرّفون عليها. فالخطاب الإسكنري أصبح جزءاً من مجموعة الخطط المتعلقة بالإدارة والسياسات والخطط التوجيهية العامة. لذلك، يجب أن يكون هناك تسيير وتعاون بين مختلف الفرقاء الذين يعنون بشؤون التخطيط وتطبيق الاستراتيجيات المختلفة.

إن مفهوم الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والجهات الواهبة يطرح تحديات جديدة من حيث إعادة تقييم الأدوار والأداء والصلاحيات لكافة الجهات المعنية بمسألة الإسكان، خاصة أنشاء ترجمة مختلفة للسياسات والخطط إلى مشاريع وإنجازات تنفذ على الأرض من أجل تلبية حاجات معينة. لذلك، يجب تفعيل دور مختلف الهيئات ضمن إطار الخطط التنموية عبر إجراءات ملموسة، حيث يتم تقييم الأداء من خلال مؤشرات معينة. وينبغي القيام باصلاحات تقنية ومؤسسائية ومالية من أجل تمكين الإدارات ومختلف الهيئات بأن تتولى مسؤوليات جديدة في مجال إدارة وتنظيم ومراقبة مختلف الشؤون المتعلقة بالإسكان.

ولدى مراجعة السياسات العامة للدولة اللبنانية يتبيّن إنها خصصت للإسكان قسماً مهماً من الأموال لترميم وإعادة بناء ما تضرر من المساكن والبني التحتية وإعادة السكان إلى قراهم ومناطقهم مع اعتماد سياسة تنموية لمناطق التغيير. وترافق هذا مع توجه لوزارة الإسكان والتعاونيات من خلال المؤسسة العامة للإسكان ومصرف الإسكان لتوفير القروض السكنية وتفعيل مشاركة القطاع الخاص والمصارف التجارية واهتمام مجلس الإنماء والإعمار في تطوير البنية التحتية التي تخدم معالجة قضية الإسكان.

١: المخزون السكني في لبنان.

تشير إحصاءات المساكن التي قامت بها إدارة الإحصاء المركزي (١) إلى وجود ١٠٦٥٠٠ سكن في لبنان، من أصلها ١٧٪ تقريباً خالية (حوالى ١٨٣٠٠ مسكن)، بينما ٧٥٪ من المساكن مشغولة ب بصورة دائمة، و ٦٪ هي بمثابة مساكن ثانوية (٦٣٠٠ مسكن)، مما يعني أن هناك فائضاً في المساكن المنشآة. وبالرغم من ذلك نرى الأزمة السكنية تتفاقم لعدم التوازن بين العرض والطلب بحيث أن المطلوب لسد الاحتياجات غير ما هو معروض فعلاً بحيث يكون ذلك الواقع خللاً اقتصادياً. وتشير الإحصاءات أيضاً إلى أن ثلث الأسر تعيش في مساكن جديدة، خاصة من ناحية الحصول على المعلومات الضرورية بالدقة اللازمة.

وكان سبق لوزارة الإسكان والتعاونيات أن قدرت في ١٩٩١ الحاجة إلى الوحدات السكنية لغاية ٢٠٠٥ بحوالي ٥٠٠٠٠ وحدة سكنية. وأشارت إحصاءات الوزارة المالية والاقتصادية أن نسبة ٨٠٪ من المحتججين إلى المسكن غير قادرین على تأمينه إلا بتسهيلات أو قروض من قبل الدولة. وبما أن الدولة بوضعها الحالي عاجزة عن تخصيص الأموال اللازمة لقطاع الإسكان بالنظر للحالة الاقتصادية المتردية والتضخم الحاصل وعجز الموازنة، بات من الضروري إيجاد مصادر إضافية للتمويل.

يتكون المخزون السكني من ١٨٣٠٠ وحدة سكنية غير مشغولة لكنها ليست جميعها معروضة للبيع فسنتها ما هو ملك لمغترب أراد إنشاء مسكن له في وطنه للعودة إليه عندما يشاء وأخرى بناها متمول ضئالة لمدخراته من تقلبات أسعار العملات ولا تحسب من ضمن المعروض. وقد قدرت قيمة المخزون السكني غير المشغول بحوالي ٧ مليارات دولار أمريكي. (٢)

تجدر الإشارة هنا إلى أن الأزمة الاقتصادية القائمة قد تدفع الذين استأنوا من المصادر لتنفيذ المشاريع السكنية، إلى مزيد من التخفيض في الأسعار، غير أن عدم وجود ديون مصرفيّة عند الأغلبية حمل المستثمرین على الاحتفاظ بالمساكن كمدخر اقتصادي وقيمة مالية.

١. إدارة الإحصاء المركزي: "الأوضاع المعيشية للأسر في عام ١٩٩٧" (سبتمبر ١٩٩٨).


٢. أدونس ساحة، "السياسات الإسكانية وانتحاض: ملامح قظرية: لبنان" (الاسكتوا ٢٠٠٠).

٢: خصائص وأعباء المسكن.

١- نوع المسكن وعمره.

تشير الإحصاءات^(٣) بأن سكن الأسر في منزل مستقل هو الأكثر عند محدودي الدخل والدخل المتواضع: حيث لدينا ٦٥٠,٦% من الأسر في البقاع و٤٧,٥% من الأسر في النبطية و٣٦,٣% من الأسر في لبنان الجنوبي و٣٢,٥% من الأسر في لبنان الشمالي. وفي المقابل يسكن حوالي ٩٥% من أسر بيروت وضواحيها في مبان متعددة الطوابق. ويتعدى عمر نحو ٨٥% من المباني العشر سنوات، ونظراً للتمدد الحاصل في الضواحي فإن نسبة الأسر التي تشغل مساكن مبنية منذ أقل من عشر سنوات في بيروت تبلغ ٤٤,٣% بينما ترتفع هذه النسبة في الضواحي إلى ١٦,٢%. وعلى صعيد آخر تبلغ نسبة الأسر التي تشغّل مساكن قديمة (بفوق عمرها ٥٠ سنة) ذروتها في بيروت وهي ٢٤,٨% بينما تبلغ هذه النسبة ٧,٢% في الضواحي.

رسم ١: سكن الأسر في منزل مستقل.



٢- المساحة وعدد الغرف وكثافة الأشغال.

تقل مساحة أكثر من نصف المساكن عن ١٢٠ م٢، حيث تتراوح مساحة ٣٢,٦% من المساكن بين ١٠ و ١٢٠ م٢ وتتوزع بشكل موحد تقريباً في مختلف المحافظات ويلاحظ وجود مساكن لا تتعدى مساحتها ٦٠ م٢ (١٤%) وتترتفع هذه النسبة في بيروت (١٨,٢%) وضواحيها (٢١%).

وتشكل المساكن الواسعة التي تتعدى مساحتها ١٨٠ م٢ ١٧,٧% من عدد المساكن، ونسبة الأعلى في جبل لبنان (٤٤,٥%) باستثناء الضواحي حيث ١٠,٦% فقط من المساكن مساحتها كبيرة.

٣. إدارة الإحصاء المركزي: "الإوضاع المعيشية للأسر في عام ١٩٩٧" (سبتمبر ١٩٩٨).

٤. مصدر سابق.

وبشكل عام، تتالف الشقق الصغيرة التي لا تبلغ مساحتها ٨٠ م^٢ (٢٢,٨٪) من غرفتين أو ثلاثة، وتتألف معظم الشقق المتوسطة أي التي تتراوح مساحتها ما بين ٨٠ و ١٢٠ م^٢ (٣٦,٢٪) من ثلاثة إلى أربع غرف. وتشغل ٤٩,٦٪ من الأسر مساكن مكونة من ٣ إلى ٤ غرف و ٤٪ مساكن مكونة من غرفة أو غرفتين. أما نسبة المساكن المكونة من غرفة واحدة هي الأهم في بيروت، حيث تبلغ ٧,٥٪، ويليها الجنوب ٦,٣٪ ومن ثم ضواحي بيروت (٦,٢٪).

٣-٢: الكثافة السكانية.

أظهرت الدراسة (٥) إن الشقة الصغيرة توازي الشقة كبيرة من حيث الكثافة حيث يتغير أشغال الشقق ضمن هامش ضيق من ١,٤٪ أشخاص للمساكن التي لا تتعدي مساحتها المئتين متراً مربعاً أو ٥,٢٪ أشخاص للمساكن التي تتراوح مساحتها بين ١٨٠ و ٢٠٠ م^٢، ولا يتغير هذا التوزيع في مختلف المناطق. فمعدل عدد الأفراد للمنزل الواحد يتغير من ٣,٤٪ أشخاص في الشقة المكونة من غرفة واحدة و ٤,٩٪ في الشقة المكونة من ست غرف. ونلاحظ إن ٤٪ من الأسر التي تمثل ٣٪ من السكان تقيم في مساكن يعد الأشغال فيها طبيعياً بينما تقيم ٤,١٪ من الأسر والتي تمثل نسبة مهمة من السكان (٣٤,١٪) في ظروف كثافة مفرطة.

وتحتاج حالات الكثافة بين محافظة وأخرى، حيث ١١,٦٪ من الشقق في جبل لبنان مكتظة و ٢٤,٣٪ تعاني من نقص في الأشغال وتنعكس هذه النسبة في لبنان الشمالي ولبنان الجنوبي والبقاع حيث أكثر من ربع الشقق مكتظ بالسكان وحيث تعاني على التوالي ١٣,٥٪، ١٥,٢٪ و ١٥,٥٪ من الشقق من نقص في الأشغال.


٤-٢: وضع أشغال المسكن ووسيلة استلامك.

تملك النسبة الكبرى من الأسر (٦٨,٣٪) مساكنها، و ٢٠,٦٪ فحسب مستأجرين و ١١,١٪ مسكنهم مجاني. لا ترتبط نسبة الأسر الممتلكة للشقق بدخلها. على العكس ترتبط الأسر التي تشغّل المساكن مجاناً ارتباطاً وثيقاً بدخلها، في الواقع من بين الأسر ذات الدخل المنخفض (أقل من ٥٠٠ ألف ليرة لبنانية شهرياً) أسرة من بين خمس تشغّل مسكنها بالمجان. (٦)

٥. إدارة الإحصاء المركزي: "الإوضاع المعيشية للأسر في عام ١٩٩٧" (سبتمبر ١٩٩٨).

٦. مصدر سابق

ولقد تبين أن هناك فروقات مناطقية واضحة بالنسبة لأشغال المسكن، فنسبة الأسر المستأجرة مرتفعة جداً في بيروت حيث تبلغ (٤٨,٤%) كما تبلغ في ضواحي بيروت (٣٢,٧%)، في المقابل نسبة الأسر المستأجرة ضعيفة في النبطية (٣,١%) وفي البقاع (١,٧%).^(٧)



كما يلاحظ أن نسبة الأسر التي تشغّل مسكنها بالمجان مهمة جداً في لبنان الجنوبي (٢١,٩%) تليها الضواحي (١٤,١%) ومن ثم بيروت (١٣,٨%). ومن بين المالكين ٣٥,٣% ورثوا مسكنهم و ١٧,١% استداناً لشراءه، و ٤٦,٧% اشتروه بواسطة مدخراتهم، وبلغ شراء المساكن بالتقسيط ذروته في ضواحي بيروت (٢٤,٥%) بينما هو ضعيف جداً في النبطية (٣%), ولا تفتأل أنشطة الشراء الأخرى فروقات مناطقية.^(٨)

٤-٥: التجهيزات ودرجة الازدواج

تبين إحصاءات عام ١٩٩٧ للادارة الإحصاء المركزى إن ٧٩,٩% من الساكن موصولة بشبكات المياه العامة وإن ١٩,٨% لديها بئراً ارتوازياً إضافة إلى شبكة الكهرباء العامة التي تغذي عملياً جميع مناطق البلاد. إن (٣٢,٦%) من الأسر لديهم مولد خاص وتزيد هذه النسبة بازدياد فئة المدخول. وهناك حوالي نصف المساكن (٥٨,٥%) مجهزة بوسيلة صرف مياه مبتلة و ٤٢,٨% مجهزة بحفرة صحية.^(٩)

٧. إدارة الإحصاء المركزى: "الظروف المعيشية للأسر في عام ١٩٩٧" (شباط ١٩٩٨).

٨. مصدر سابق.

٩. مصدر سابق.

٦-٢: المشاكل السكنية.

استناداً إلى الإحصاءات المتداولة، تبرز المشاكل السكنية على الشكل التالي: (١٠)

- ٢٣,٣% يتذمرون من صعوبة الوصول إلى المسكن وإيجاد موقف لسيارة.
- ٣٧,١% يشكون من نقص في المياه.
- ٤٢,٠% يشكون من الرطوبة داخل المنزل.
- ٣٢,٨% يجدون مسكنهم صغير جداً.
- ٢٨,٧% يجدون مسكنهم قديم جداً.
- ٣٠,٣% يشكون من التلوث.
- ٢٩,٢% يشكون من الضوضاء.

٣: الطلب على المساكن.

إن الطلب على المساكن مرتبط بعدة مؤشرات اجتماعية واقتصادية تذكر منها تزايد السكان، الهجرة من القرية أو الريف إلى المدينة، الهجرة الخارجية، وتوجهات المشتري وإمكاناته المادية. ولطالما كان للقطاع الخاص دوره الرئيسي في الاستثمار في قطاع العقار والبناء من خلال المصادر المحلية، في غياب سياسة واضحة للدولة واستراتيجية مركزة على معطيات ومؤشرات اجتماعية واقتصادية وفيزيائية.

لقد نشأت الأزمة السكنية قبل الأحداث (١٩٧٥)، وتفاقمت معها نظراً لما خلفته وراءها من دمار في المساكن والمنشآت والبني التحتية، فأغرقـت الدولة في مـشاكل اختيار الأولويـات، ومن بينـها تدمير المساكن القائمة وتـغيير السـكان وتدنيـ الموارد المالية وإـجحـام المستـثمـرين عن الإـقـدام على الاستثمار في قـطـاع الـبـنـاء لـفـنـات ذـوـيـ الدـخـلـ المـحـدـودـ والمـتـدـنـىـ، لـانـقـاءـ النـسـبةـ العـالـيـةـ لـلـأـرـبـاحـ الـتـيـ يـكـنـ أـنـ يـجـنـوـهـاـ مـنـ بـنـاءـ وـحدـاتـ فـخـمـةـ ذاتـ مـسـاحـاتـ كـبـيرـةـ وـكـلـنةـ مـتوـسـطـةـ، فـيـ أـماـكـنـ مـخـتـارـةـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ وـالـضـواـحـيـ وـالـجـبـلـ حـيـثـ تـتـمـرـكـ النـشـاطـاتـ السـيـاحـيـ وـالـاـقـتصـادـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ، فـكـانـ تـوـرـجـهـ الـمـسـتـثـمـرـ الـلـبـانـيـ إـلـىـ إـشـاءـ مـسـاكـنـ لـذـوـيـ الدـخـلـ الـمـرـتـقـعـ مـنـ لـبـانـيـينـ مـغـتـرـبـينـ أـوـ أـشـاءـ عـربـ لـدـيـهـمـ إـمـكـانـيـاتـ الـمـادـيـةـ وـالـسـيـولـةـ الـلـازـمـةـ لـلـذـفـعـ فـيـتـمـانـ لـهـ عـنـدـهـ الـرـبـحـ السـرـيعـ، وـاسـتـعادـةـ الـرـأسـمـالـ لـمـتـابـعـةـ مـشـارـيعـهـ وـالـاسـتـمـارـارـ بـمـاـ يـحـقـقـ لـهـ طـموـحـاتـهـ عـوـضـاـ مـنـ أـنـ يـفـتـشـ عـنـ رـبـحـ ضـثـيلـ فـيـ مـشـارـيعـ مـخـضـصـةـ التـكـالـيفـ لـذـوـيـ الدـخـلـ الـمـحـدـودـ حـيـثـ أـصـبـحـ هـؤـلـاءـ مـنـ ذـوـيـ الدـخـلـ الـمـتـدـنـىـ وـلـاـ طـاقـةـ لـدـيـهـمـ لـسـدـيـدـ الـأـقـسـاطـ الـمـتـرـتـبـةـ عـلـىـ الشـرـاءـ.

^{١٠} إدارة الإحصاء المركزى: "الإوضاع المعيشية للأسر فى عام ١٩٩٧" (شباط ١٩٩٨).

١-٢: وضع السكان ونسبة النمو.

إن توزيع السكان بحسب العمر وتكون الأسر يحدد المساحات الضرورية للمساكن ونسبة تزايده السكان تحدد عدد المساكن المطلوبة. فإذا قارنا بين إحصاءات إدارة الإحصاء المركزي للفوقي العاملة ما بين ١٩٧٠ و ١٩٩٧ بالنسبة لفئات الأعمار، يظهر الجدول أدناه بأن نسبة النمو خلال ٢٧ سنة بلغت ٤٪٢٣، لفئات العمر ما دون ١٥ سنة و ٥٪١٥٥ لفئات العمر ما بين ٦٤-١٥ و ٤٪١٣٥ لفئات العمر ما فوق ٦٥ عاماً.

نسبة التغير ١٩٧٠	١٩٧٠		١٩٩٧		فئات العمر
	%	عدد السكان	%	عدد السكان	
٢٣,٤	٤٢,٧	٩٠٦٤٥٢	٢٧,٩	١١١٨١٢٤	أقل من ١٥ سنة
١٣٥,٤	٥٢,٣	١١١٢٠١٢	٦٥,٤	٢٦١٨٢٩٢	٦٤-١٥
١٥,٥	٥,٠	١٠٥٣٤٥	٦,٧	٢٦٨٦٠٩	ما فوق ٦٤
٨٨,٦	١٠٠	٢١٢٣٨٠٩	١٠٠	٤٠٠٥٠٢٥	المجموع

* المصدر: إدارة الإحصاء المركزي لعامي ١٩٧٠ و ١٩٩٧ (الفوقي العاملة).

أما إذا اعتبرنا من هم في سن الزواج أي من تتراوح أعمارهم ما بين ٣٥-٢٠ سنة نرى أن عددهم يبلغ بحسب إدارة الإحصاء المركزي ١٠٧٧٣٨٣ شخصاً، أي ما يقارب ربع السكان المقيمين وهذه الفتنة هي الأمس حاجة إلى المسكن ولمساحات لا تتعدي ١٠٠ إلى ٢٠ م٢ للمسكن الواحد. أما الأسرة الكبيرة العدد فإنها تحتاج إلى مساحات أكبر تتراوح ما بين ١٤٠ و ٢٠٠ م٢.

٢-٣: أسعار الأراضي.

إن الحصول على الأرضي الصالحة للبناء مهم لتحديد كلفة البناء، ولكن، نظراً لتحقيق مساحة لبناء وانحسار المساحات الصالحة للبناء خاصة في المناطق الحضرية، فإن المضاربة الحاصلة في السوق العقاري رفعت أسعار العقارات فانعكس ذلك سلباً على أسعار الكلفة في المبني فارتفعت أسعار المبيع وتغير معها التصريف. ويكتفي أن نشير هنا إلى أن أسعار الأرضي تمثل وبحسب موقعها نسبة ٥٠٪ - ٢٠٪ من مجمل كلفة المبني.

وهكذا ارتفعت أسعار الأرضي في بيروت نظراً لضيق مساحتها فكان لا بد للمستثمر أن يتوجه نحو البناء الخفيف لوفرة الطلب والسبة العالية من الأرباح الحقيقة.

وبالتالي لارتفاع أسعار الأرضي في بيروت كان لا بد للمستثمر أيضاً من أن يتوجه نحو ضواحي بيروت حيث الأرضي متوفرة وأسعارها أقل بكثير والطلب على المساكن كثيف بسبب النزوح إليها من المدينة والريف.

وتتراوح أسعار الأرضي في بيروت ما بين ١٠٠٠ و ٧٠٠٠ دولار للمتر المربع، بينما تتراوح في الضواحي ما بين ٥٠ و ١٤٠٠ دولار للمتر المربع، وتختلف الأسعار بين منطقة وأخرى بحسب الموقع والبيئة الاجتماعية والطبيعية وتتوفر شبكات البنية التحتية والخدمات.

٣-٣: عامل الاستثمار.

إن عامل الاستثمار كما تحدده المخططات التوجيهية والتفضيلية للتنظيم المدني هو أحد أهم العناصر التي تحدد ثمن الأراضي السكنية وبالتالي نوعية المساكن المراد إنشاؤها وخيارات المستثمر. فبيروت مقسمة مثلاً إلى عشر مناطق رئيسية والمناطق الثامنة والتاسعة والعشرة مقسمة إلى مناطق ثانية لكل منها عامل استثمار سطحي وعامل استثمار عام يؤثران فعلياً على أسعار المبيع. وهذا هو الأمر بالنسبة لكافحة المناطق المصنفة من قبل المديرية العامة للتنظيم المدني في الضواحي وأغلبية المدن الرئيسية وقرى الاصطياف.

٣-٤: أسعار المساكن.

إن المستثمرين يسعون دائماً لزيادة أرباحهم. فعندما ترتفع الكلفة ترتفع معها الأسعار فتقل حركة البيع وتتوقف وبالتالي معها عملية الإنتاج لنوعية من المساكن محددة المواصفات.

وتحتفل كلفة البناء باختلاف نوعية البناء ومواصفاته وموقعه. فالمساكن الاقتصادية والمسماة شعبية معدل كلفة المتر المربع فيها حوالي ١٥٠ دولار أمريكي، بينما المساكن ذات المواصفات والنوعية الممتازة أو الفاخرة فمعدل كلفة المتر المربع فيها حوالي ٥٠٠ دولار أمريكي. (١١)

وتتأثر كلفة البناء بالتطورات الحاصلة في حركة البناء كون أسعار المواد المستخدمة في البناء ترتفع قيمتها مع ارتفاع الطلب وتقل مع تراجعه كما تتأثر في نفس الاتجاه كلفة اليد العاملة.

يضيف إلى ذلك أثر التضخم الحاصل من جراء تدني سعر صرف الليرة اللبنانية وتغيير نسبة الرسوم الجمركية على المواد المستوردة أو أسعار المنشآت كون أغليبية المواد المستخدمة في البناء مستوردة.

٣-٥: أسعار المبيع.

إن أغليبية المستثمرين في قطاع البناء في لبنان يعتمدون على قدراتهم الذاتية للتمويل بحيث يحددون نسبة أرباحهم بشكل ثابت، فلا يتاثرون كثيراً بسياسة العرض والطلب ويفضلون الانتظار وعدم البيع بأسعار مخفضة، أما الذين يتمولون من المصارف فإنهم يتاثرون بذلك السياسة فيخفضون أسعار المبيع وبالتالي أرباحهم لتلافي دفع الفوائد التي تترتب عليهم من جراء التأخير في تسليم ما استأدوا ويمكن أن يتعدى هذا التخفيض أحياناً نسبة ٢٠٪.

١١. أدون ساحة، "السياسات الإسكانية والتحضر: ملامح قطرية: لبنان" (الاسكوا ٢٠٠٠).

٤: سياسة الدولة الإسكانية خلال نصف قرن (١٩٥٦-٢٠٠٠).

أولت الحكومات المتعاقبة منذ منتصف الخمسينيات موضوع الإسكان الاهتمام والعناية. وأنشأت عدداً من المؤسسات لمواجهة متطلبات هذا القطاع كما اتخذت إجراءات مبنية للحصول على التفروض السكني.

فيما يلي سرد تارخي للأدوات التي استخدمها الدولة في هذا المجال.

٤-١: المصلحة الوطنية للتعهير.

أنشئت المصلحة الوطنية للتعهير كمصلحة مستقلة تابعة لوصاية وزارة الأشغال العامة بعد حصول زلزال ١٩٥٦، واعتمدت على عدة مصادر تمويلية كالضررية غير المباشرة (ضررية التعهير) وهي مطبقة على الكمالات ورسوم تسجيل السيارات والعقارات...، بالإضافة إلى البيبات والمساعدات المختلفة. لقد تمكنت هذه المؤسسة من تأمين سلفات لترميم وإعادة بناء المسالك المتضررة وبنت مجتمعات سكنية في أغلبية القرى المتضررة في الجنوب وجبل لبنان والبقاع والشمال.

وقد واجهت هذه المؤسسة بعض الصعوبات في التملك لعدم وجود مساحة نهائية في معظم القرى وعدم توفر الإمكانيات الإدارية والمادية لدى دوائر المساحة والتنظيم المدني للقيام بالدور المنوط بها ضمن فترات محددة وتزايد الاحتياجات والاحتلالات التي لم يكن بالإمكان ردعها. وزادت وتيرة الاعتداءات على عقارات الوزارة المبنية وغير المبنية خلال فترة الأحداث مما زاد المهمة صعوبة بحيث عدت المديرية العامة للإسكان بعد انتهاء الأحداث على إتمام عمليات المسح وإعادة النظر في مشاريع الضم والفرز على ضوء الواقع بعد إجراء الكشف الحسي من قبل الفنيين.

وأحال إلى مجلس النواب مشروع قانون لتسوية المخالفات والمتالميك النهائي للعقارات المبنية، فصدر القانون ٩٦/٥١٩ تاريخ ٦/٦/١٩٩٦. ولكن، نظراً لتعذر تنفيذ هذا القانون تقدمت الوزارة بمشروع قانون معدل، وتم إقراره بموجب القانون ٢١١، تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٦، إن كافية الأعمال الخاصة بتلك العقارات تتطلب التعاون والموازنة من جانب دوائر المساحة والتنظيم المدني والدوائر العقارية ومع خطة زراعية محددة لإنتهاء الأشغال بالسرعة المطلوبة.

٤-٢: وزارة الإسكان والتعاونيات.

صدر في ٣١/١/١٩٧٣ القانون رقم ٧٣/٩ القاضي بإنشاء وزارة الإسكان والتعاونيات وإلغاء المصلحة الوطنية وضمنها ضمن ملاك مؤقت إلى وزارة الإسكان والتعاونيات التي تولت إكمال أعمال المصلحة وتنظيم شؤون الإسكان في لبنان على ضوء القانون رقم ٦٥/٥٨ وتعديلاته بواسطة المديرية العامة للإسكان. وبإنشاء الوزارة وإلغاء المصلحة الوطنية للتعهير تحولت كافة الأموال المحصلة والتي ستحصل لاحقاً بموجب ضررية التعهير إلى صندوق المالية العام وأصبح تمويل المشاريع السكنية مرتبط بالقرار السياسي وبمخصصات الموازنة كما يقترحها مجلس الوزراء ويقرها المجلس الشعبي.

ولقد شكلت وزارة الإسكان والتعاونيات من مديريتين:

١. المديرية العامة للإسكان
٢. المديرية العامة للتعاونيات

٤-٢-١: مهام المديرية العامة للإسكان.

لقد أوكل إلى المديرية العامة للإسكان تنفيذ ما جاء في قانون الإسكان رقم ٦٥/٥٨ وتعديلاته وجرى تنظيمها بموجب المرسوم رقم ٧٥٠٤ تاريخ ٢٨/٣/١٩٧٤، لكن الأحداث التي حصلت فيما بعد دفعت الحكومة إلى إصدار المرسوم الاشتراكي رقم ٨٣/١٧ الذي أوجز إلى الوزارة الإقراض لترميم المساكن المتضررة وإعادة بناء ما تهدم منها فنالت المديرية العامة للإسكان هذا العمل وأنشأت خمسة مكاتب إقليمية في كل من بيروت والتنبطية والشمال وصيدا والبقاع تتبع لها فرق عمل فنية. وحدد الحد الأقصى للقرض كما يلي:

- ٦٠,٢ مليون ليرة لبنانية لترميم المسكن المتضرر.
- ٢٤ مليون ليرة لبنانية لإعادة بناء المسكن العين.
- ١٧,٨ مليون ليرة لبنانية لترميم الأقسام المشتركة في البناء المتضرر.

سمح لاحقاً للمستأجر بطلب القرض في حال تمنع المالك عن ذلك. إن فائدة القرض حدلت بنسبة ٤%， ورهن المبني المتضرر لصالح الوزارة هو من الدرجة الأولى، وأعفي المقترض من مصاريف تسجيله وفكه على أنه يمكنه استبداله بكلالة مصرافية. أما المستأجر فيمكنه إما تقديم كلالة مصرافية بقيمة القرض أو إقامة الرهن على عقار يملكه أو على راتبه أو تعويض نهاية الخدمة خاصة. ويتم تنفيذ اتفاقية قرض يوقعها رئيس المكتب والاستفید ويصدر شيك على أحد المصارف المعتمدة في منطقة العقار المتضرر.

لقد تمكنت المديرية من إعطاء القروض لترميم ما تضرر من الوحدات السكنية وإعادة بناء ما تهدم منها في الفترة ما بين شباط ١٩٧٧ وحتى عام ١٩٩٦ ما قيمته ٧٦٥٠٠ مليون ليرة لبنانية بموجب المرسوم الاشتراكي رقم ٧٧/٢٠ والمرسوم رقم ٨٣/١٧.

تم تمويل هذه القروض عن طريق الموازنة العامة (بالرغم من صياغة المخصصات)، بالإضافة إلى بعض المساعدات والهبات الخارجية. وقد برزت عقبات رئيسية مثل عدم قدرة المستأجر على تقديم الكفاله أو الرهن أو الحصول على المستندات العقارية القانونية، إضافة إلى أن الرهن من الدرجة الأولى كان يطال المسكن أو المبني بكامله بينما كانت قيمة القرض ضئيلة.

٤-٢-٢: مهام المديرية العامة للتعاونيات.

تبنيم هذه المديرية في كل ما يعود لإنشاء وتنظيم التعاونيات في كافة القطاعات وكافة المناطق اللبنانية والإشراف على تطبيق القوانين التي ترجمت على ذلك. تخضع التعاونيات لأحكام القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٧١٩٩ تاريخ ١٨ آب ١٩٦٤ وتعديلاته، كما تخضع لنصوص المرسوم التطبيقي رقم ٢٩٨٩ تاريخ ١٧/٣/١٩٧٢، وقوانين وأنظمة ومبادئ

السليف العام. وت تكون التعاونية من مجموعة اشخاص يهدفون الى تحسين اوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية من دون خلفية تجارية.

وتشكل التعاونية وحدة مستقلة مختلفة عن شخصية اعضائها ورؤسائها، مقسم الى أسمم ممكن زيايتها او تخفيضها ولا يمكن بيعها الا بعد موافقة مجلس الادارة. ويمكن للعضو الاكتاب بنسبة ٢٠٪ من الاسهم كحد اقصى.

بالنسبة الى التعاونيات السكنية فإنها تعفى من:

- الرسوم البلدية.
- الضرائب غير المباشرة.
- الضرائب المباشرة.

توزيع التعاونيات السكنية بحسب المحافظات (٩٨/٤/٢٨) على النحو التالي:

المحافظة	عدد التعاونيات	عدد الأعضاء المؤسسين	عدد الأعضاء الحالين	عدد التعاونيات المنحلة
بيروت	١١	١٥٩	٣٢٣	٢
جبل لبنان	٧٤	١٤٧٦	٢٦٤١	٤٤
البقاع	٢١	٣٠٧	٣١٨	٥
الشمال	٨	١١٥	١٨٦	٧
الجنوب	٢٤	٥٦٥	١١٣٢	٣
المجموع	١٥٦	٢٦٢٢	٤٦٠٠	٦١

• المصدر: المديرية العامة للتعاونيات (١٩٩٩-١٩٩٨).

تجدر الإشارة هنا الى أنه تم إلغاء وزارة الإسكان والتعاونيات بموجب القانون رقم ٢٠٠٠/٢٤٧ تاريخ ٢٠٠٠/٨/٧ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجاالت). وقد نص البند (د) من المادة الخامسة من القانون رقم ٢٠٠٠/٢٤٧ على الآتي:

• د- تمارس المؤسسة العامة للإسكان المهام والصلاحيات التي كانت تمارسها المديرية العامة (للاسكان) الملغاة بما في ذلك الحقوق والموارد كافة.

أما بالنسبة الى التعاونيات السكنية، فقد نص البند (١) من المادة الخامسة (القانون ٢٠٠٠/٢٤٧) على الآتي:

• ١- ... تتحقق المديرية العامة للتعاونيات التابعة للوزارة (وزارة الإسكان والتعاونيات) الملغاة بجميع أجهزتها وملكاتها بوزارة الزراعة....

٤-٣: الصندوق المستقل للإسكان.

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب القانون رقم ٨٠/٦، والغاية من إنشائه هي تمويل وإنشاء ٢٠ ألف وحدة سكنية في كافة المناطق اللبنانية لذوي الدخل المحدود. وت تكون وارداته من القروض والأموال التي تخُص مشروع الإسكان.

تنسخ القروض لمدة عشرين سنة بفائدة سنوية مقدارها ٤%، وتنطلب المعاملة رهن المشروع أو اقطاع نسبة من الراتب أو تقديم كفالات مصرفيّة. ولقد عدل الحد الأقصى للقرض بحيث وصل إلى ٣٥ مليون ليرة لبنانية بفائدة ٧% وتمت جدولة الفوائد وفقاً لجدولة قيمة القرض كما يلي:

الفائدة المقررة	قيمة القرض
%٣	١٨٠٠٠٠
%٤	٢٠٠٠٠٠
%٥	٢٦٠٠٠٠
%٦	٣٠٠٠٠
%٧	٣٥٠٠٠٠

وقد بلغ عدد القروض المقدمة من قبل الصندوق المستقل للإسكان منذ تأسيسه وخلال عمله (ما بين ٢٢ آذار ١٩٨١ و ٢٤ أيار ١٩٩٧) ١٢٩٧٨ قرضاً. أما بالنسبة إلى عمليات التمويل من خلال تطبيق زيادة عامل الاستثمار، فقد بلغ عدد الرخص المعطاة لذلك (بموجب القانون ٦/٨٠) ٥١٥٨ رخصة، وبموجب القانون (٩٠/٢٣) ٣٨٩٣ رخصة، وبموجب القانون (٩٤/٣٧٠) ٧٢٦ رخصة، موزعة على ضواحي بيروت وكافة القرى. إن انساحة المحددة للشقة السكنية موضوع القرض يجب أن لا تزيد عن ١٢٥ متر مربع ويمكن زراعتها ٥٥% بموجب القانون ٥١٩٦. ولا يعطي الصندوق قروضاً للترميم بل لشراء أو بناء سكن وفقاً لشروط ومستندات محددة يجب استكمالها وتتفقّيّها إدارياً وفنياً وقانونياً من قبل الأجهزة المختصة العاملة في الصندوق. ويجري استرداد القرض بعد ستة أشهر في حال شراء شقة سكنية وستة كاملة في حال بناء شقة سكنية.

٤-٤: مصرف الإسكان.

تم إنشاء مصرف الإسكان بموجب القانون الصادر بالمرسوم رقم ١٤ تاريخ ١٩٧٧/١١٥ كشركة مغفلة لبنانية عرفت بمصرف الإسكان، رأس مالها ٥٠ مليون ليرة لبنانية تملك الحكومة اللبنانية ٢٠% والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ٢٠% وانقطاع الخاص ٥٠%.

لقد نصت المادة الرابعة من نظام المصرف على الآتي: "تمويل مشاريع الإسكان ومن أجل ذلك فباتها تقوم في لبنان والخارج لحسابها أو لحساب غير جميع العمليات المصرفية دون استثناء إلا أنه لا يحق لها الإفراض سوى في لبنان بغية:

١. إقراض الأفراد ولا سيما ذوي الدخل المحدود والمتوسط من أجل شراء وإنشاء وترميم أو إكمال وتوسيع أو تحسين مسكنهم وتمويل التعاونيات السكنية.

٢. إدارة الأموال العامة والخاصة التي تخصص لتمويل عمليات الإقراض السكني لاسيما تلك التي تستفيد منها الفئات المحددة في قانون الإسكان ويمكن للشركة مع مراعاة الشروط القانونية أن تقوم بجميع العمليات المتنمية أو المتصلة بموضوعها.

لقد باشر المصرف عمله في الثمانينات وكان يفرض ويستوفي بالعملة اللبنانية وكانت قوانينه جامدة لا تسمح له بالتحرك الضروري لتلافي التضخم وتمني سعر صرف الليرة اللبنانية، فجاءت الدراسة التي قام بها البنك الدولي توصي بضرورة إجراء بعض التعديلات ومزيد من التوجّه نحو الخصخصة، فصدر القانون ٢٢٣ حيث خفضت بموجبه نسبة مشاركة القطاع العام في رأس المال إلى ٢٠% ورفع هذا الرأسمال إلى ٥٠ مليار ليرة لبنانية، وسمح للمصرف التصرف بحرية التداول بالعملات الأجنبية واستلاف الأموال اللازمة بكفالة الدولة حتى حدود ٣ مليارات ليرة لبنانية، كما حددت نسبة الفائدة التي يمكن للمصرف الإقراض على أساسها محاسبة كلفة التمويل ومصاريف المصرف ونسبة الأرباح، لكي تكون فائدة الإقراض مقبولة وضمن إمكانيات الفئات المستفيدة. وكانت هناك فكرة تخفيض كلفة رأس المال المستثمر بفرض تأمين قدره ١,٥ مليون ليرة لبنانية يدفعه رب العمل عن كل عامل أجنبي يريد استخدامه لقاء إيصال من مصرف الإسكان بدلاً من التأمين الذي كان يدفع سابقاً من خلال وزارة العمل، حيث الرقابة لم تكن بالمستوى المطلوب. (١٢)

كانت قروض المصرف موجهة إلى الفئات متوسطة الدخل (بين ٦٠٠ و ١٠٠٠ دولار أمريكي شهرياً للأسرة الواحدة)، بحيث لا يتعدى القسط الذي يتوجب على المقترض دفعه لإيفاء القرض الذي حصل عليه ثلث قيمة دخل الأسرة. ثم أجريت التعديلات على ضوء واقع التجربة بحيث زيدت قيمة القرض إلى ٤٠ ألف دولار أمريكي وهو ما يوازي ٨٠٪ من ثمن المسكن. كما رفعت مدة القرض إلى ٢٠ سنة كحد أقصى. وحدد دخل أسرة المقترض للحصول على الحد الأقصى للقرض ضمن المدة التقصوى وبفائدة قدرها ٨٪، بما يترواح بين ١٠٠٠ - ١٥٠٠ دولار أمريكي شهرياً. لقد صرف النظر لاحقاً عن الفائدة الثابتة واعتمد نظام تعديل الفائدة على ضوء مستجدات السوق السالية عن كل سنة أو شهير، نسبة لأوضاع الأسرة.

ولقد تم إغاء المصرف من ضريبة الدخل ورسوم الطابع حتى عام ٢٠٠٠ ووحد نظمه الأساسي بعد تعديل قانونه الأساسي بالقانون رقم ٢٨٣ بتاريخ ١٢/٣/١٩٩٣. وتتجذر الإشارة إلى أن عدد القروض التي قدمها المصرف خلال السنوات الماضية أي منذ إنشائه وبدء عمله وحتى عام ١٩٨٩، بلغ ٤٦٠٠ قرضاً، وبقيمة إجمالية بلغت ٩٠ مليون دولار، حيث توقف عن العمل حتى ١٩٩٥، ثم باشر عمله مجدداً في ١/٣/١٩٩٥ وجماعت النتائج كالتالي:

نهاية عام	عدد القروض	القيمة بالدولار الأمريكي
١٩٩٦	٨٦٢	٣٠ مليون
١٩٩٧	٧٤١	٢٥ مليون
١٩٩٨	٣٠٨	١١ مليون

• المصدر : مصرف الإسكان ١٩٩٩.

١٢. ادمون سماحة، "السياسات الإسكانية والتحضر: ملامح فطرية: لبنان (الاسكوا ٢٠٠٠)."

للمصرف حق فتح فروع في كافة المناطق اللبنانية وله حالياً ثلاثة:

١. فرع الروشة.
٢. فرع رياض الصلح حيث كان المركز الرئيسي سابقاً.
٣. فرع الدورة حيث مركزه الرئيسي حالياً.

ونقد عمد المصرف في سنة ٢٠٠٠ وبواسطة سندات دين اكتسبت في ١٧ مصرف محلياً بقيمة ٣٥ مليون دولار أمريكي وبفائدة قدرها ٨,٧٥ %، وبكفالته الدولة، على رفع سقف القرض إلى ١٣٥٠٠ دولار أمريكي وبفائدة مدعومة قدرها ٧ % ضمن برنامج خاص بالقضاء اللبنانيين.

وعن قيمة القروض التي منحها مصرف الإسكان حتى نهاية كانون الثاني ٢٠٠٠، يقول رئيس مصرف الإسكان المهندس جوزف ساسين بأن المصرف قد أقرض منذ أواخر ١٩٩٥، ١٧٩٣، قرضاً (بالدولار الأمريكي)، وبقيمة إجمالية قدرها ٦٤,٥٦٠,٢٠٥ دولار أمريكي، بينما ٥١,٣٥٢,٣٢٠ دولاراً بمثابة قرض من صناديق التنمية العربية، وذلك بفائدة مقدارها ٦,٥ %. وحالياً، أقفل المصرف باب الاقتراض بالدولار وفتح مجال الاقتراض بالليرة اللبنانية، بحيث ان معظم مداخيل اللبنانيين بالليرة. وبصورة موازية تم إقراض ٢٢؛ قرضاً بالليرة اللبنانية وبقيمة إجمالية قدرها حوالي ٢٣ مليار ليرة. وهكذا، ساهم المصرف في إسكان ٢٢١٦ عائلة.

تفيد بعض الدراسات أن أكثرية طالبي القروض السكنية يقل دخلها عن الحد الأدنى المطلوب وهو ٨٧٥ دولاراً، مما يعني أن مصرف الإسكان لا يستطيع مواجهة الطلب الفعلي لذوي الدخل المحدود، وإنما يتوجه إلى فئات الدخل المتوسط، وهذا ما تزكده دراسة صدرت عن المصرف ذاته استناداً إلى ١٧ ألف عينة، تبين بموجبها أن متوسط الدخل العائلي لطالبي القرض (زوج وزوجة) يبلغ ١١٢٠ دولاراً شهرياً. وبما أنه يسمح للمواطن قانوناً بأن يقترض خمسة أضعاف دخله السنوي، فذلك يعني أن قيمة القرض يجب أن تبلغ حوالي ٦٧ ألف دولار، وهذا يقل عن ثمن معظم الشقق في لبنان، بالإضافة إلى أن سقف القرض في مصرف الإسكان لا يتعدي ٤٠ ألف دولار، مما يفسر التوجه نحو طالبي القروض لشراء ساكن خارج العاصمة بالأكثرية الساحقة، وهي بالعادة أرخص من تلك المتواجدة في العاصمة... .

٤-٥: المؤسسة العامة للإسكان.

حلت المؤسسة العامة للإسكان مكان الصندوق المستقل للإسكان فيما يعود لمئيماته، ومكان المديرية العامة للإسكان فيما يختص بتطبيق قانون الإسكان رقم ٦٥/٥٨. نقد أقر مجلس إدارة المؤسسة خطة إعطاء القروض السكنية عن طريق المصارف الوطنية، عبر توقيع بروتوكول يحدد طريقة الإقراض وشروط التمويل والاستئفاء والمستدات الواجب تقديمها إلى المؤسسة أو المصرف من قبل مختلف الفئات المحددة من قبل المؤسسة للأفراد والتعاونيات السكنية في حالة البناء أو تملك مسكن منجز ومفرز، وفي حالة ترميم أو توسيع مسكن وفي حالة تملك مسكن قيد الإيجار.

■ يقسم الأفراد المستقدون من قانون الإسكان إلى ثلاثة فئات:

١. الفئة الأولى وتضم كل لبناني لا يتجاوز معدل دخله العائلي الشهري ضعفي الحد الأدنى للأجور أي ٦٠٠ ألف ليرة لبنانية.
٢. الفئة الثانية وتضم كل لبناني يتجاوز معدل دخله العائلي الشهري ضعفي الحد الأدنى للأجور ولا يتعدى ست مرات هذا الحد أي من ٦٠٠٠١ - ١٨٠٠٠٠ ليرة لبنانية.
٣. الفئة الثالثة وتضم كل لبناني يتجاوز معدل دخله العائلي الشهري ست مرات الحد الأدنى للأجور ولا يتعدى عشر مرات هذا الحد أي من ١٨٠٠٠١ - ٣٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية.

■ أما بالنسبة إلى مساحة المساكن، فإنها تعتمد المساحة القصوى (باستثناء الشرفات والأسقاط المشتركة) لكل فئة من فئات المستفيدين وفق ما يلى:

١. حتى ١٢٠ متر مربع للفئة الأولى.
٢. حتى ١٥٠ متر مربع للفئة الثانية.
٣. حتى ٢٠٠ متر مربع للفئة الثالثة.

أما المستأجر الذي يرغب بشراء الشقة التي يشغلها فلا تطبق عليه شروط المساحات أياً كانت الفئة التي ينتمي إليها، ولا يجوز أن تتجاوز المساحة المأجورة ٢٥٠ متر مربع.

٤-٦: وزارة شؤون المهاجرين والصندوق المركزي للمهاجرين

تم إنشاء الوزارة بموجب القانون رقم ١٩٠ تاريخ ٤ كانون الثاني ١٩٩٣، والميهد من إنشائها العناية بشؤون المهاجرين في المناطق اللبنانية كافة، وتأمين عودتهم إلى مناطقهم وقرارهم وتحسين أوضاعهم من النواحي الاجتماعية والاقتصادية كافة، وتسكينهم من الاستقرار في أساكن إقامتهم والمساهمة الكاملة في حقوق المواطنة وواجباتها.

ومن صلاحيات هذه الوزارة:

- تحضير المعطيات اللازمة التي من شأنها المساهمة في اتخاذ قرارات العودة والإخلاء وتنفيذها وتحسينها.
- إعداد الخطة العامة الشاملة وغيرها من الخطط بما فيها النشاطات الإعلامية وبرامج التوعية لعودة المهاجرين.
- اقتراح البرامج العملية لإخلاء المناطق والأماكن والمنازل التي يقيم فيها المهاجرون بدون مسوغ شرعي بما في ذلك الشواطئ البحرية والمؤسسات السياحية على أنواعها.
- اقتراح مصادر التمويل وإنفاذها بواسطة الوزارة المختصة بالاتصالات اللازمة مع الجهات والمنظماتإقليمية والدولية وكذلك مع الدول الصديقة والهيئات الأهلية والإنسانية.

ويتم إقرار مشاريع الإعمار والمساعدات وأولويتها بقرار يصدر عن وزير شؤون المهاجرين. وتنمو هذه المشاريع من قبل الصندوق المركزي للمهاجرين بعد موافقة مجلس الوزراء، ويتم باطريقية ذاتها تكليف مجلس الإنماء والإعمار تنفيذ المشاريع التي تخول ضمن اختصاصه. وتقدم المساعدات وفقاً للأسس التالية:

١. الإعمار
٢. الترميم
٣. الإخلاء
٤. المصالحات

هذه نبذة عن الإنجازات المحققة حتى تاريخ ٣١/١٢/١٩٩٧.

المحافظة				عدد الطلبات المسجلة				عدد الطلبات المنجزة			
	ترميم	اعمار	إخلاء		ترميم	اعمار	إخلاء		ترميم	اعمار	إخلاء
بيروت	١٦٩٦٢	١٣٩٥	١١٤٨٦	٩٣١٠	---	١٤٥٨٧	١٤٥٨٧				
جبل لبنان	٨٥٩٥	٣٠٥٢١	٥٦٤٣٢	١٦٦٢٠	٥١٨٠	٢٧٦٢٠					
الشمال	١٧١٩٣	٢٥٩٤	٢٥٠٦	١١٤٢	٤	٦٥٦					
البقاع	٦١٢٤	٢٠٥٦	١٥٢٥	٤٧٢	١٨	١٧١٨					
المجموع	١٢٥٣٧٤	٣٦٥٦٦	٧١٩٤٩	٢٧٥٤٤	٥٢٠٢	٤٤٥٨١					

• المصدر: المصلحة الفنية - وزارة شؤون المهجريين (١٩٩٩).

بالنسبة الى الاعتداءات المخصصة للصندوق المركزي للمهجرين (بالمليارات الليرات):

السنة	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠
القيمة	٢٠٦	٢٢٩	٤	٦٤	٦٤	٨٠	٨٠	٠	٩٥	٠	٠

٤- مجلس الجنوب:

تم إنشاء المجلس في عام ١٩٧٠ والغاية منه تأمين المساعدات لسكان الناطقين في الجنوب اللبناني والبقاع الغربي الذين يتعرضون وأسلاكهم للاعتداءات الإسرائيلية، والعمل على ترميم أو إعادة بناء منازلهم وأيلائهم العناية والدعم اللازمين لصسوزهم ومنع هجرتهم من قراهم.

تبلغ قيمة المساعدة ٢٠ مليون ليرة لبنانية للمسكن المدمر كلياً ولمساحة ١٠٠ متر مربع، وتكون قيمة المساعدة بمعدل ٢٠٠ ألف ليرة لبنانية للمتر المربع بالنسبة لمساحات الأكبر. أما بالنسبة للأراضي المنضررة فالمساعدة لا تتعدي ٨ ملايين ليرة لبنانية، وتدفع على عدة أقساط وبحسب الموقع.

بالنسبة الى الأضرار التي لحقت بالمنازل في الجنوب وقيمة التعويضات التي دفعها مجلس الجنوب بين عامي ١٩٧٠ و١٩٩٩، تشير الإحصاءات الى ١٤١٤٦ منزل مهدم والى ١٩١١٤٤ منزل متضرر، حيث تم التخصيص للأخير حوالي ١٥٥ مليار ليرة. (١٢)

بالنسبة الى الاعتمادات المخصصة الى مجلس الجنوب (بالمليارات الليرات):

السنة	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠
القيمة	٩٠	٨٠	٨٠	٦٦	٦٤	٦٤	٢١	٧٥

٤-٨: مجلس الإنماء والإعمار.

تم إنشاء المجلس في عام ١٩٧٧ بموجب المرسوم رقم ٥ تاريخ ١٩٧٧/١/٣١، والغاية منه إجراء تقييم للأضرار في قطاع الإسكان، فأجرى مسحًا لها في كافة المناطق التي تأثرت من جراء الحرب، وتم إعداد دراسة مالية وقانونية لتحديد طرق التمويل الأكثر ملائمة لقطاع الإسكان. وبعد إعادة تنظيمه عام ١٩٩١، أطلق مجلس الإنماء والإعمار البرنامج الوطني العاجل للإعمار باستثمارات قدرها ٢,٢٥ مليار دولار أمريكي. لتنفيذ البرنامج المذكور تأهيل البنية التحتية الأساسية في البلاد لرفع مستوى الخدمات الحياتية للمواطنين وفسح المجال أمام القطاع الخاص لاستعادة فعاليته ومشاركته في تعزيز النشاط الاقتصادي.

٥: تقييم عام لدور المؤسسة العامة للإسكان.

إن المؤسسة العامة للإسكان هي من المشاريع البارزة التي كان الهدف منها معالجة أو تخفيف حدة الأزمة السكنية. لقد أطلقـت المؤسسة عدة مشاريع، وبدأت بتنفيذ البعض منها: فهناك "مشروع "بروتوكول التعاون مع المصارف" ، و"مشروع تشجيع البناء في المناطق والأرياف" بالتعاون مع منشئي الأبنية والمصارف. فالمشروع الأول ساهم في تصریف الشقق السجدة في لبنان منذ عدة سنوات، وقد بلغ عدد القروض السوافق علينا حتى الآن ٢٦٠٠ قرضاً، والمشروع الثاني ساهم في بناء شقق جديدة في الوقت الذي هناك حوالي مائة ألف شقة غير مباعة، حيث تبلغ قيمتها حوالي ستة مليارات دولار مجده في السوق العقاري (١٤). وهناك أيضاً مشروع آخر يتعلق ببناء وحدات سكنية جديدة من قبل المؤسسة، تحت عنوان "الإيجار التسلكي" ، في الوقت الذي تعلن جمعية تجار ومنشئي الأبنية في لبنان عن جمود مطلق في حركة بيع الشقق، حيث لم يتم بيع شقة واحدة في الصيف الماضي، وهو الموسم الذي كان يشهد بيع حوالي ٢٠ ألف شقة سنويًا.

فقد وقعت المؤسسة العامة للإسكان بروتوكول التعاون مع المصارف في آيار ١٩٩٩، وبادرت باستقبال طلبات القروض في ١٥ حزيران ١٩٩٩ بالتعاون مع أربعة مصارف فقط آنذاك، إلا أنها بدأت بدرس الطلبات مع المصارف بين آيلول وتشرين الأول، الأمر الذي يعني إنها باشرت عليها فعلياً منذ حوالي عام فقط، حيث ارتفع خلالها عدد المصارف المتعاملة معها إلى ٢٢ مصرفًا، وبلغ عدد الطلبات المقدمة ٤٩٢٤ طلبًا (٢٠٠٠/١٦)، وتمت الموافقة على حوالي ٢٦٠٠ طلب. وتبلغ نسبة الفائدة حوالي ٦٪، وتستقبل المؤسسة حوالي ٢٠٠ طلب شهرياً، والمساكن التي تمت الموافقة حولها تتوزع في كل المناطق، لا سيما في محيط المدن الكبرى.

ولم تكفل المؤسسة بالمشروع الأول، فأطلقت مشروع تشجيع البناء في المناطق والأرياف بالتعاون مع منشئي الأبنية والمصارف، وأعلنت في آب الماضي عن بداية تنفيذ المشاريع الثلاثة الأولى في الجية-السعديات، مربود والقرية، وأصبح هناك عشرة طلبات لأشغال شقق بهذه المشاريع، إضافة إلى مشروعين أحدهما في شويت والآخر في البترون. وهذه المشاريع التي يتولاها تجار الأبنية بإشراف المؤسسة التي ترکن إلى ضمانة مالية مصرافية في هذا المجال، تهدف إلى تنفيذ سياسة الإنماء المتوازن وتشجع الناس على البقاء في مناطقهم.

بالنسبة إلى طبيعة التعاون بين المؤسسة وتجار الأبنية، تشير المعلومات إلى أن هناك صعوبات موضوعية تحول دون هذا التعاون في أكثر من اتجاه، حيث هناك انتقادات قوية من قبل تجار الأبنية للمؤسسة، خاصة من ناحية سياسة المؤسسة الأخذة في البناء فيما تكتس الشقق، من دون تقييم تسهيلات من قبل المؤسسة ومصرف الإسكان لتصريفه. وهناك أيضاً انتقادات بحق تنصاريح وزير المالية بأن هناك زيادة في البناء ويجب الحد من هذا القطاع وليس دعمه، الأمر الذي أدى إلى طلب الشاري بتخفيض كبير لسعر الشقة. فاستمرار الوضع على ما هو عليه سيؤدي حتماً إلى نتائج وخيمة، لذلك يجب تضافر الجهود بين القطاع العام ممثلاً بمؤسسات

وإدارات الدولة الإسكانية، والقطاع الخاص ممثلاً بجمعية منشئي وتجار الأبنية في لبنان، وجميع العاملين في قطاع البناء لدراسة الأزمة السكنية عبر إنشاء لجنة طوارئ إسكانية لطرح رؤية إسكانية جديدة على أسس علمية وموضوعية كاملة تقوم على الآتي:

- المسح الميداني الشامل لعدد الشقق الشاغرة والتي هي قيد الإنماء، تمهيداً لرسم سياسة الدولة المستقبلية العادلة.
- تصريف المخزون العقاري عبر حل أزمة التمويل ونقص السيولة.
- تسهيل جزء من سندات تجار البناء بهدف تحريك السوق العقاري.

استناداً لمصادر جمعية منشئي الأبنية، فإن المؤسسة العامة للإسكان لا تحل سوى جزء صغير من المشكلة التي يعانيها قطاع البناء، إذ لا توفر هي ومصرف الإسكان سوى ألف قرض في السنة تقريباً، بينما الحاجة السنوية لا تقل عن عشرة آلاف قرض. وهذه المشكلة لا تحل إلا من خلال توفير التسهيلات لكل مواطن على أن تكون بفوائد مقبولة خلافاً لما هو حاصل الآن في المؤسسة العامة للإسكان، حيث تفرض أو تخفيف التأمينات، فمثلاً، من يقترض ٣٠ ألف دولار يدفع نحو ٥ آلاف دولار إضافية على شكل تأمينات. ولا تملك المؤسسة جهازاً للبناء أو للمراقبة، وهي في الوقت الحاضر لا تملك أموالاً ولا أي مدخل، والمصرف هو من يعطي قرضاً للمواطن بضمانة المؤسسة.

وفي معرض تقييمه للدور الذي تتباهه المؤسسة، يقول ناطران شمعون رئيس المؤسسة العامة للإسكان، بأن المصارف تسكون من كثرة السيولة وهي غير قادرة على توظيف معظمها في قطاع السكن، بحيث أن الشريحة المستفيدة من هذا الموضوع كانت صغيرة جداً، ولكن مع مشروع المؤسسة العامة للإسكان تضاعفت هذه الشريحة مرات عدّة، وهكذا تمكن المصرف من لعب دوره بالكامل. ومن جهة المواطن، فإن الدولة اللبنانية غير قادرة على تلبية حاجاته من ناحية تأمين القروض السكنية في ظل عجز الموازنة، الأمر الذي يدفعه إلى اللجوء إلى القطاع الخاص.

وفي ردّه على سؤاله حول في العرض والطلب، يقول شمعون بأن معظم الشقق الجاهزة المعروضة للبيع هي في غير متناول جميع النطاقات نظراً لارتفاعها المترافق، وهكذا تكون قاعدة العرض والطلب قد اختفت، وذلك كان لا بدّ لنا من إيجاد عرض آخر بهذه الشريحة الضابطة

للمساكن، فتوجها إلى إنجاز مشروع آخر، يقضي بتشجيع المتعبددين والمستثمرين على بناء وحدات سكنية في مناطق وبساحات ومواصفات معينة، ليكون سعرها بمتناول ذوي الرواتب المنخفضة. وإن هذا المشروع يحقق أهدافاً عديدة منها تحقيق شعار الإنماء المتوازن على جميع الأراضي اللبنانية، والحد من الهجرة إلى المدن طلباً للمساكن فيها أو في محيطها، حيث يتقدّم المواطنون عناء كلّها بالباهظة، ويساهم أيضاً في توفير المسكن اللائق بالمواصفات المطلوبة وبأقل كلفة ممكنة قياساً إلى الفارق الكبير في أسعار الأرض بين المدن والأرياف.

ومن التعاون الحاصل بين القطاع المصرفي والمؤسسة العامة للإسكان، فقد سمح مصرف لبنان للمصارف باقتطاع ٦٠٪ من الاحتياطي الإلزامي لها في مصرف لبنان، لتوظيفها في القروض السكنية ضمن مشروع المؤسسة العامة للإسكان. ومن مصلحة المصارف تسليف واستثمار هذه الأموال في المكان الصحيح لكي تضمن عودة المال إليها بأقل كلفة ممكنة. وبهذه العملية استفاد القطاع المصرفي من استثمار أمواله في مشاريع سكنية، وكذلك المؤسسة العامة للإسكان من خلال تنفيذ مشاريع سكنية. أما المواطن فقد حصل على قروض سكنية بشروط ميسرة جداً.

٦: المستوطنات والمناطق العشوائية والفقر.

من الطبيعي أن تتشّا المناطق العشوائية في ضواحي المدن الرئيسية كونها تستقطب أغلبية السكان المتنقلين من الريف سعياً وراء الرزق والعمل، خاصة بفترات الأحداث التي استمرت ١٧ عاماً، حيث لم يكن للدولة الدور الفعال بتنظيم العمل وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء، فكانت التعديات على الأماكن العامة والخاصة، وإنشاء الأبنية المخالفة لقوانين التنظيم المدنى، وعدم اتباع الشروط الصحية والبيئية من حيث الكثافة، كالإمداد بشبكات المياه والكهرباء والصرف الصحي والتخلص من النفايات الصلبية، إضافة إلى النقص في تأمّن الخدمات الاجتماعية المختلفة ك التعليم والطبابة والنقل والطرق والسكن والغذاء الخ... فكان لا بد للدولة بعد استتبّاب الأمان بمحاجب اتفاق الصافر أن تعى مسؤولياتها، فوضعت في عام ١٩٩١ من خلال مجلس الإنماء والإعمار الخطط لتأهيل البنى التحتية وإعادة ترتيب الأراضي، بهدف إزالة العشوائيات والتعديات والمخالفات وتأمين العدالة بين أفراد المجتمع، والحفاظ على البيئة الطبيعية والاجتماعية وإيلاء موضوع الإسكان الاهتمام اللازم، لكن بقدر ما تنسح به الإمكانيات المادية والقروض الخارجية المتوفرة.

أما بالنسبة إلى الطبقة الفقيرة، فإنها تعتبر من أدنى سلم فئات منخفضي الدخل، وتسكن إجمالاً في نوعين من المساكن: المساكن المتهورة والمساكن العشوائية.

المساكن المتهورة هي أبنية سكن مهملة تقع عادةً في المناطق القديمة من المدينة، وهي منشآت قانونية، إلا أنها تفتقر إلى الصيانة. ويسكن الفقراء فيها، عادةً، كمستأجرين، وقد يأوي المبني الواحد عدة أسر تستأجر كل منها غرفة أو اثنين. ويكون هؤلاء المستأجرين عادةً من المهاجرين الحديثين نسبياً إلى المدينة، حيث يتوفّر لهم مأوى قليل إنكلنة وقرب من مركز المدينة أو موقع العمل. كما تصبح بعض هذه الأبنية سكاً عشوائياً عندما تستوطّنها العائلات بشكّ غير قانوني. وفي الغالبية العظمى من الحالات، يطلق تعبير المساكن العشوائية على منشآت تقيمها أسر فقيرة على أراضٍ لا تعود لها قانون، مستخدمة مواد غير متناسبة لا تخضع لأيّ معايير البناء. وبسبب وضعها غير القانوني، لا تتنقّل هذه المساكن الخدمة العامة مثل المياه والصرف الصحي والكهرباء، كما لا تقدم فيها الخدمات الاجتماعية المعتادة. وبينما يمكن أن

توجد بعض المساكن العشوائية بالقرب من وسط المدينة، تحيط المستوطنات العشوائية عادةً أراضي تقع عند الحدود الخارجية للمدينة.

و غالباً ما يعتبر البناء العشوائي مؤقتاً وأيضاً إلى الزوال، إذ إن ساكني هذه المنشآت يقيمونها على أراضٍ شاغرة لا تعود لهم قانوناً في أي منطقة في المدينة، مستخدمين مواد بناء يحصلون عليها من دون كلفة أو بكلفة قليلة جداً، وتركب ببعضها باستخدام تقنيات بسيطة جداً، إذ لا يخضع البناء للمعايير الهندسية المعتمدة. وبعد اشغال ذلك المأوى البسيط، تجري تحسيفات عليه وعلى محيطه بشكل تدريجي يتافق مع مستوى دخل العائلة وقدراتها. ويعود السكن بهذه الشكلة ببعض الفوائد على الفقراء، فعدم الخضوع لضوابط الدولة يجعلهم بعض التكاليف مثل الضرائب والرسوم، كما أن السكن بالقرب من مواقع العمل يوفر عليهم تكاليف النقل.

وتكون المستوطنات العشوائية ظاهرة ناجمة عن الهجرة من الريف إلى المدن، إذ إن العامل الاقتصادي دوراً مهماً. فمستوى الدخل في المدينة أعلى منه في الريف، خاصة في الدول النامية. كما أن الحرروب وعدم الاستقرار السياسي التي عانت منها المنطقة أثرت في ظهور المستوطنات العشوائية نتيجة للترحيل القسري لفئات من المجتمع عن مواطنهم الأصلية.

٧: قطاع البناء في لبنان.

بقيت الأوضاع الاقتصادية صعبة في البلد، واستمر الركود الحاصل منذ العام ١٩٩٦ في قطاع البناء والسكن والمقاولات، الأمر الذي أثر على قرارات المستثمرين في توظيف الأموال في استشارات عقارية طويلة الأمد يصعب تسليمها بالسرعة المطلوبة.

منذ العام ١٩٩٦، شهد لبنان تراجعاً ملحوظاً في مجموع مساحات البناء المرخصة وكميات الإسمنت المسليمة، بعد أن عرف القطاع فورة للفترة الممتدة بين ١٩٩٢ و ١٩٩٦ نتج عنها فائض كبير في السوق والمساحات المبنية لم يقابل طلب مواز.


وقد ساهم هذا الواقع، الذي أدى إلى تجميد الكثير من الأموال في العقارات والأبنية المبنية، في انكماش الحركة الاقتصادية، لا سيما وأنه أثر سلباً على قطاع صناعة الإسمنت وانقطاعات المتعلقة بحركة البناء. كما انعكس سلباً على طلب انقرופض المصرفية للبناء والمقاولات التي شهدت تراجعاً في نسب النمو خلال العام ١٩٩٩.

وبهدف تشطيط هذا القطاع، وقعت المؤسسة العامة للإسكان بروتوكولاً مع المصارف التجارية تمنح هذه المصارف بموجبه تسهيلات على الاحتياطي الإلزامي على القروض السكنية.

١-١: مساحات البناء.

استناداً إلى الإحصاءات الصادرة عن نقابة المهندسين في بيروت والشمال، سجلت مساحات البناء، وهي أهم مؤشر للنشاط في هذا القطاع، تراجعاً إلى أدنى مستوى له في السبعينات، إذ بلغت ٤٠٨ مليون متر مربع في سنة ١٩٩٩، مقابل ٩٠٨ مليون في سنة ١٩٩٨، و ١١٤ مليوناً في سنة ١٩٩٧.

وفيما يتعلق بالتوزع الجغرافي، لا تزال منطقة جبل لبنان تحتل المرتبة الأولى من حيث المساحات المرخصة بحصة ٤٥,١٪ من مجموع مساحات البناء. أما باقي المناطق فتوزعت كالتالي: منطقة الجنوب (١٦,٣٪)، منطقة البقاع (١٠,٢٪)، منطقة بيروت (٨,٧٪)، ومنطقة الشمال (٩,٨٪). ويلاحظ انخفاض في حصة منطقة جبل لبنان لصالح المناطق الأخرى مقارنة بالعام المنصرم.



• التوزع المنطقي لمساحات البناء المرخصة (١٩٩٩).

٢-٢: كميات الاستهلاك.

شهد سوق التراابة في لبنان انخفاضاً ملحوظاً في استهلاك الإسمنت مقارنة مع السنوات الماضية، بلغ الاستهلاك المحيطي ٢,٩ مليون طن في سنة ١٩٩٩ مقابل ٣,٥ مليون طن في سنة ١٩٩٨، أي بتنا نسبته ١٥,٥٪. وترجع نسبة الاستيراد مقارنة بالسنة السابقة بلغت ١٩,٠ مليون طن، مقابل ٢٢,٠ مليون طن سنة ١٩٩٨، أي بتراجع نسبته ٢٦,٧٪.

٢-٣: المعاملات والرسوم العقارية.

ارتفع مجموع المعاملات العقارية إلى ١٠٧١٦١ معاملة خلال سنة ١٩٩٩، وسجلت معاملات البيع ٤٢,١٪ من المجموع، في حين بلغ مجموع المعاملات خلال السنة السابقة ٩٣٩٨٠ معاملة، وحصة معاملات البيع ٤٢,٤٪. وهكذا، سجلت المعاملات العقارية ارتفاعاً بنسبة ١٤,٠٪، فيما ازداد عدد معاملات البيع بنسبة ١٠,٢٪. أما الرسوم العقارية المستوفاة خلال السنة ١٩٩٩، فبلغت ٣٣٨,٦٩ مليار ليرة لبنانية مقابل ٣٢٥,٥٦ مليار في سنة ١٩٩٨، أي بزيادة نسبتها ٤,٠٪ مقابل زيادة ٥,٥٪ في السنة السابقة. (١٥)

٤-٤: التسليفات لقطاعي البناء والإسمت.

بلغ مجموع التسليفات الممنوحة لقطاع المقاولات والبناء من قبل المصارف التجارية ٤٨٥٨,٨٢ مليار ليرة أي بزيادة نسبتها ١٤,٩٦٪ عن نهاية سنة ١٩٩٨، وشكلت وبالتالي ٢٢,٢٠٪ من مجموع التسليفات، مقارنة مع نسبة ٢١,٨٥٪ للسنة الماضية. أما القروض السكنية فقد بلغت ٦٦٧,٥٤ مليار ليرة بزيادة نسبتها ١٧,٤٧٪ عن السنة السابقة.

من جهة أخرى ، وقعت المؤسسة العامة للإسكان بروتوكولاً مع عدد من المصارف التجارية يهدف إلى منح تسهيلات على القروض السكنية. وبالفعل، فقد بدأ في الفصل الأخير من سنة ١٩٩٩، تطبيق القرار رقم ٧٤٣٣ المنشور بالعميم رقم ١٧٧٠، تاريخ ١١/٢/١٩٩٩، الذي يسمح للمصارف التجارية بتخفيض الاحتياطي الإلزامي بنسبة ٦٠٪ من قيمة القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية وضمن حد أقصى نسبته ٢٠٪ من قيمة الاحتياطي الإلزامي المترتب على ميزانية المصرف الموقوفة في ١٩٩٨/١٢/٣١، وذلك استناداً إلى هذا البروتوكول. وقد بلغت القروض السكنية المستفيدة من أحكام العميم المذكور ٧٧٥٠ مليون ليرة في نهاية العام ١٩٩٩.

٤-٥: واقع القطاع الإسكاني في لبنان: المشاكل والحلول المطروحة.

لقد أصبح قطاع البناء يشكل عيناً كبيراً على الاقتصاد اللبناني الذي يعني أصلاً من صعوبات كبيرة. وتتسارع مشكلة المساكن والسكن في التفاقم بشكل مستمر وكبير، حيث وصلت كلفة المساكن المنفذة خلال السنوات العشر الأخيرة إلى حدود ٢٢ مليار دولار، وقيمة كلفة المساكن الفارغة المعروضة للبيع إلى حدود ١١ مليار دولار، وقيمة المساكن الفارغة وغير المستعملة بشكل دائم إلى حدود ٢٠ مليار دولار. (١٦)

بلغ عدد الشقق السكنية المنفذة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٠ حدود ٤٤٥ ألف شقة، وعدد الشقق المعروضة للبيع حدود ٢٢٠ ألف شقة، وبقيمة إجمالية تصل إلى ما يزيد على ١٦ مليار دولار، وعدد الشقق السكنية غير المسكونة بشكل دائم ما يزيد على ٢٠٠ ألف شقة، الأمر الذي يشير إلى زيادة الرساميل المستثمرة في هذا القطاع بشكل ملحوظ. (١٧)

بالنسبة إلى النشاط في قطاع البناء خلال السنوات الخمس الأخيرة، فقد سجل تراجعاً بمعدل سنوي يبلغ ٩٪. وقد سجلت كلفة المتر المربع من البناء ارتفاعاً بلغت نسبته السنوية ٩٪ بين العامين ١٩٩٠ و ١٩٩٥ لتعود وتسفر هذه الكلفة حتى العام ٢٠٠٠ مع ميل بسيط إلى التراجع.

١٦. جريدة "المستقبل"، تاريخ ٣٠/١٢/٢٠٠٠.

١٧. مصدر سابق

وفي الوقت الذي بلغت فيه كلفة مواد البناء واليد العاملة للمتر المربع حدود ١٧٥ دولاراً للبناء الشعبي و٢٢٥ دولاراً إذا ما أضفنا إليها النفقات الأخرى، نرى أن معدل سعر بيع المتر لهذه الفئة من الشقق السكنية لا يقل عن ٤٠٠ دولار في العديد من الأحيان، ويزيد وبالتالي هامش الربح الصافي على ٧٥% في حين لا تزيد هذه النسبة عن ٦% في العديد من البلدان المنظورة ذات الاقتصاد الثابت. ويرأواح هامش الربح الصافي في قطاع البناء بين ٥٠٠% و٦% في العديد من البلدان الغربية والمنظورة نتيجة سياسة سكنية واضحة ولنتيجة وجود مؤسسات كبيرة تعنى وتعمل في هذا القطاع ، يبلغ هامش الربح في لبنان نسباً تتراوح بين ٥٠% و١٥%، وقد تصل إلى ما يزيد على ٢٠٠% في بعض الحالات، وكل ذلك نتيجة لغياب المؤسسات الاستشارية الكبرى في هذا القطاع، ولنشوء مؤسسات صغيرة غير منتظمة تسعى إلى الربح السريع عن طريق توظيفات أنيمة وعلى المدى القصير. (١٨)

وبنما يراوح كلفة المتر المربع المبني بالنسبة إلى ٩٥% من المساكن بين ٢٢٠ دولار أميركي للمساكن الشعبية وما بين ٥٠٠ دولار للمساكن الفاخرة، حيث يراوح سعر بيع المتر المربع ما بين ٣٦٠ دولار للفئة الأولى وما يزيد على ١٥٠٠ دولار للفئة الثانية، أي بهامش ربح يراوح بين ٤% وما يزيد على ٢٠٠%. (١٩)

ويسجل حالياً في قطاع البناء تسامي أزمة كبيرة نتيجة عرض الشقق والعقارات المبنية بأسعار ليست في متناول الكثير من الأسر من جهة، وفي ظل غياب سياسة سكنية منصفة للملك والمستأجر من جهة أخرى.

وفي الوقت الذي يسارع فيه أصحاب العقارات المبنية إلى تحقيق ربح سريع، يعكف المستهلك على إيجاد وسيلة أخرى لتأمين مسكن لائق تتجلى بانتظار الفرص المناسبة بما يتوفّر لديهم من سيولة.

إن الركود الذي شهدته هذا القطاع خلال السنوات الخمس، ونتيجة لخفض الرسوم الجمركية، تراجع سعر بيع المتر المربع بحدود ٢٥% خلال السنة السابقة، ولكي ينظم العمل والاستثمار في هذا القطاع، المطلوب، أن تتراجع نسب الأرباح إلى ما دون ٢٠%， من أجل التسken من البدء بإبراساء سياسة سكنية متوازنة تسيّم في تشجيع الدورة الاقتصادية إلى أن نصل إلى هامش ربح صافي يمكن مقارنته مع اليامش المطبق في العديد من البلدان الأوروبية.

بالنسبة إلى كلفة البناء خلال الأشهر العشرة الأولى من العام الفائت، فقد سجل مؤشر الأسعار ثباتاً نسبياً مع ميل إلى الارتفاع المحدود جداً، إذ ارتفعت كلفة مواد البناء واليد العاملة للمتر المربع الواحد من ١٧١,٦٢ دولاراً خلال شهر كانون الأول ١٩٩٩ إلى ١٧٢,٥٨ دولاراً خلال شهر تشرين الأول ٢٠٠٠، أي بمعدل ارتفاع نسبته ٤,٥%. ويعود هذا الاستقرار النسبي إلى تراجع النشاط في هذا القطاع، وبالتالي إلى تراجع الطلب الملحوظ على مواد البناء. وتستقر كلفة اليد العاملة منذ مطلع السنة على نسبة تراوح ما بين ١٩% و٢٠% من الكلفة الإجمالية.

١٨. جريدة "المستقبل"، تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٣٠

١٩. مصدر سابق

وبينما ترى مصادر مغنية بالقطاع إن الأرباح المحققة في تجارة الشقق لا تقل عن مئة في المئة، وقد تصل أحياناً إلى مئة وخمسين، فإن أرباح تاجر البناء قد تدنت منذ سنين، وإنها باتت في حدود صفر في المئة، بينما كانت في السابق نحو ٣٠٪ على مدة سنين، أي بمعدل ١٥٪ كل سنة.^(٢٠)

وهناك مطالبة من قبل جمعية منشئي الأبنية بدعم قطاع البناء، أي أن تدعم المواطن لشراء الشقة الأولى بدعم ٥ نقاط من الفائدة الموجدة في السوق. فإذا كانت الفائدة الموجدة ١٢٪، وحسم منها ٥ نقاط، تسهل بهذه الطريقة السبعة مليارات دولار للمجمدة في هذا القطاع، أسوة بالدعم الذي يقدم إلى السياحة والزراعة والصناعة. وكذلك، يجب أن يعفى المواطن الذي يشتري الشقة الأولى إعفاء كاملاً من رسوم التسجيل، على أن تحصر فقط بالشقة الأولى وذلك أسوة بالمؤسسة العامة للإسكان.

ورداً على ما يقال عن غلاء أسعار الشقق، وبأنه سبب الجمود الحاصل في القطاع، وإن التاجر يحقق أرباحاً تصل إلى ١٠٠٪ وأحياناً ١٥٠٪، تقول مصادر جمعية منشئي الأبنية بأن هذا الكلام مجرد تشويش على قطاع البناء، إذ أن تاجر البناء يبيع اليوم بالكلفة، ولا تتعذر أرباحه منذ سنين صفر في المائة، الأمر الذي أدى إلى انخفاض أسعار الشقق نحو ٤٠٪، إذ نجد اليوم شققاً سعرها ٢٥ ألف دولار في كل المناطق وبمواصفات جيدة. وتحتاج البناء إلى ٣ سنوات لتسليم، فإذا قيل أن التاجر يربح ٤٥٪ فهذا خطأ لأنه يدفع ١٥٪ فائدة سنوية على تكاليفه فتصبح على مدى ٣ سنوات ٤٥٪، وهذا ما يدفع التاجر إلى البيع بالرأسمال هروباً من الفائدة التي يفرضها المصرف.

بالنسبة إلى سلامة المواصلات التي أثيرة أخيراً بعد حوادث سقوط أبنية، وتأثير ذلك على صدقية القطاع، تؤكد مصادر الجمعية وجود تسييق كاسل مع نقابة المهندسين لوضع آلية تجنب تكرار مثل هذهحوادث.

أما بالنسبة إلى مشروع تنظيم بيع الأبنية التي هي قيد الإنشاء، واحتلالات نجاح هذا المشروع في تسويق الوحدات السكنية، ترى الجمعية بأن أفضل مشروع ينجز هو الإفراج عن إنشاء الرخصة، أي تيسير عملية بيع الشقق على الخريطة، وهذا المشروع يدرس الآن داخل مجلس الوزراء، وتطاب به الجمعية من نحو ثمان سنوات. ويحرك هذا المشروع العجلة الاقتصادية كما أنه ينظم العلاقة بين الشاري والبائع، إذ أنه يعين هوية القسم المباع بواسطة سند ملكية ومسجلة على الصحفة العقارية، الأمر الذي يخفف نحو ٩٠٪ من المشاكل الحاصلة في العدلية ويعني التجاوزات، وبالتالي يحفظ الشاري حقه ويدفع نسبة لسير عمل البناء.

تقع المشكلة في العرض، حيث الإنتاج السكاني الذي تحقق منذ أوائل التسعينات أي بعد نهاية الحرب وحتى الآن، لا يزال يتوجه نحو المداخل المرتفعة ولم يأخذ بعين الاعتبار القدرة الشرائية الحقيقة المتواجدة لدى غالبية الشعب اللبناني. فهناك عرض سكني قدر من بعض الجهات بين ٥ و ٨ مليارات دولار جمدت في الحجر، الأمر الذي ينبع عنه ركود في القطاعات الاقتصادية كافة التي ينبع منها قطاع البناء.^(٢١)

٢٠. جريدة "المستقبل". تاريخ ٢٠٠١/٦.

٢١. مجلة "البيان". عدد قدار ٢٠٠٠

وبالرغم من أن هذا الموضوع هو من الأسباب الجوهرية للركود الاقتصادي الحالي، لم تصدر إحصاءات رسمية تتناول عدد المساكن المعروضة للبيع، ومجمل هذه الإحصاءات صدرت بناء على نسبة إنتاج التراكم، وعلى عدد الرخص المنوحة من قبل البلديات، وربما رخص الإسكان.

ومن بين المشاكل التي تعرّض القطاع الإسکاني لتجاذب المفاهيم العلمية عن المعالجات الإسكنية وضخامة حجم المشكلات التي وقعت في ظل غياب هذه المفاهيم، على أساس أن هذا الترابط شكل في نهاياته قوة العلاقة المترادفة بين النماذج الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

ومن بعض البراهين على هذه التأثيرات نرى الانحرافات الحاصلة في التركيب البيكاني للقطاع الإسکاني، حيث يمثل هذا القطاع نماذج إسكنية مفككة خاضعة للعوامل الظرفية والذاتية وغير خاضعة للضوابط العلمية، وهو ما أفقد السوق السكنية قدرة التكيف بالنسبة إلى المستلزمات والاحتياجات التي تحتمها التطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية.

يمكنا أن نشير بوضوح إلى السياسات الإسكنية الخاطئة التي تحد من فعالية وإنتاجية هذا القطاع، ومن بين هذه السياسات لدينا:

- غياب مشروع الدولة العلمي لمعالجة أزمة السكن. فالدولة لم تعمل على مواجهة هذه الأزمة إلا عبر خطوات منقوصة وبمعنوية، اقتصرت في غالبيتها على تأسيس المؤسسات الإسكنية في صورة درامية (مصلحة التعمير، مجلس الإسكان، المديرية العامة للإسكان، الاتحاد الوطني للسليف التعاوني، مصرف الإسكان، الصندوق المستقل للإسكان، المؤسسة العامة للإسكان)، الأمر الذي يؤكّد انتفاء الرؤى العلمية عن تأسيس هذه المؤسسات، حيث يجب إلغاء بعضها، أما البعض الآخر الذي استمر في عمله فإنه واجه صعوبات مالية كبيرة خاصة من ناحية التمويل، الأمر الذي أدى إلى توقيفه لفترات كانت في بعض الأحيان أطول بكثير من فترات عمله. وعانت هذه المؤسسات من التشريد وعدم الدقة في العمل المؤسسي. ويجب الإشارة أيضاً إلى أن قوانين الإيجارات ومراسيمها التي أصدرتها الدولة منذ بداية الاستقلال حتى الآن، تضمنت كثيراً من التناقض وعدم الاتساق، ولم تصدر في سياق خطة إسكنية تتسلّل الإطار القاعدي للتشريع القانوني المتعلق بقضايا الإسكان، بحيث يمكننا القول بأنه لم يكن لدى الدولة أي مشروع إسكاني تتنّصّم فيه مختلف السياسات الإسكنية العامة والخاصة والأهلية.

- اتسام صناعة البناء بالعشوانية والنفوضي، حيث بسبب نتيجة الجهل الحقيقي لاحتياجات السوق السكنية، تم توظيف نسبة عالية من الاستثمارات المالية في إنشاء أبنية لا تلبِي احتياجات الحقيقة للمجتمع، فتحولت هذه الأبنية إلى هيائِل فارغة من الباصون المسلح. تجر الإشارة إلى أن لهذا الواقع الأثُر الشديد في الانكماش الاقتصادي الحاصل. وقد ساهمت مفاعيل نسبة الربحية العالية في الركود الحاصل في السوق السكنية، فاضافةً أرباح خيالية على الكلفة الحقيقة للمساكن جعل سعرها مضاعفاً، وهذا ما أفقد السوق السكنية صوابها التجاري وحد من اطلب على المساكن، الأمر الذي سبب إضاعة فرص كثيرة على الذين يبحثون عن حل لمشكلتهم السكنية بالتملك، عما أنه قد يكون هذا التوجه هو خيارهم الوحيد نظراً إلى تشدّد السوق التجاري في الترويج التجاري للمساكن، وقد أدى هذا الركود من ذاته أخرى إلى ضيور احتيارات في دورة إنتاج المباني السكنية، ترتب عليها تضييق هامش حجم الأصول الموظفة في بناء مساكن تبني حاجات السوق السكنية.

- عدم وجود مفاهيم علمية واضحة تتعلق بحركة البناء على المستوى البيئي والجمالي والصحي، الأمر الذي أدى إلى نتائج سلبية حادة لا يمكن معالجتها بطريقة سهلة وسريعة. فالخطورة لن تتوقف عند المراحل الآتية، بل ستطال المراحل المستقبلية. من هذه المخاطر نرى انقراض المساحات الخضراء أمام زحف الباطون، فضلاً عن تشريد المساكن الذي ينعدم فيها الحس الجمالي والتناسق مع طبيعة المدن والقرى، كما أن معظم هذه المساكن يفتقر إلى المقومات الصحية للسكن.
- غياب التكافل الاجتماعي بين مختلف المنظومات الرسمية والخاصة والدينية والأهلية في مواجهة المأزق الإسكاني وتحاشي نتائجه والحد من تعقيداته.

وفي معرض تعليقه على الأزمة السكنية يقول نقيب المهندسين سمير ضومط بأن الأزمة بدأت منذ أول سنة ١٩٩٦ وهي لا تزال مستمرة، وتعكس على سجل القطاعات الاقتصادية. فالفورة العمرانية بدأت بعد انتهاء الحرب، حيث ضرب قطاع البناء بشكل كبير أثناء الأحداث، ومن الطبيعي عند الخروج من الحرب أن يكون البلد بحاجة إلى الاعمار الكثيف. ولكن، بدأت المشكلة عندما تبين بأن ليست للدولة أية خطة واضحة لترشيد هذا القطاع. وكذلك كان الأمر بالنسبة إلى القطاع الخاص. تشير الإحصاءات على أنه كان يتم بناء حوالي مليوني متر مربع خلال سنوات الحرب، بينما ارتفعت هذه الكمية إلى ١٥ مليون متر مربع في سنة ١٩٩٣. فقسم مهم من البناء الذي تم تشريده منذ بداية التسعينيات وحتى ١٩٩٦-١٩٩٥ لم يجد له الأسواق لتصريفه، الأمر الذي أدى إلى حالة ركود، وعدم الطلب على البناء. فان قطاع البناء قد امتنع السيولة المادية من السوق، الأمر الذي أدى إلى تفاقم الأزمة لجهة استثمار أموال ضخمة في هذا القطاع، إضافة إلى غياب الخطط الإسكانية الشاملة وخطط التوجيه والترشيد، من أجل دراسة الاحتياجات المختلفة. بالإضافة إلى الافتقار لسياسة قروض واضحة تساعد القطاع الخاص والمواطنين في عملية تسهيل الرساميل المجمدة، والتي بلغت إلى حدود ٧ مليارات دولار (٢٢). وتجلت هذه الأزمة بانخفاض عدد الأستار المبنية، حيث انخفضت نسبة البناء من سنة ١٩٩٦ حتى سنة ١٩٩٨ بنسبة ٢٠٪، وفي سنة ١٩٩٩، ٢٠٪ أيضاً، وأنه وصلت الكمية إلى ٥ ملايين متر مربع، ومن المتوقع أن تخفض هذه النسبة في السنوات المقبلة، وبالتالي فإن على الدولة اتخاذ بعض الإجراءات التي من شأنها الإسهام في إعادة تفعيل هذا القطاع مثل تخفيض الرسوم على تسجيل الشقق، القروض السكنية، تشجيع الأجانب على تملك الشقق والأراضي. إلا أن ذلك لن يغير من الواقع وبالتالي سيكون هناك عرض أكثر من الطلب في المدى المنظور، وبالتالي هناك حاجة إلى جهود كبيرة يشارك فيها القطاع المصرفي والدولة والقطاع الخاص. إن معظم الأبنية أصبح مرهوناً للقطاع المصرفي، الأمر الذي سيؤدي إلى أزمة في القطاع المصرفي لأن الأبنية لا تسوق وجاءة، وبالتالي إذا لم يتعاط مصرف لبنان وبنوك معها بجدية، ستتعكس أزمة داخل المصادر.

ومن التحرك الواجب اتخاذة لمعالجة هذه الأزمة اقتراح ضومط بأن على الدولة وبالتالي مع مصرف لبنان التحرك سريعاً والعمل بانضغط على المصادر بأن تعم على إعطاء قروض ضريبة الأداء وعلى مدى أربعين سنة أو أكثر لتشجيع الناس على التملك. إضافة إلى وضع قانون ليجارات جديد يشجع الناس على الاستئجار ويعطي ضمانات للمالك.

وعن مواصفات قانون البناء الجديد ولآلية تطبيقه يقول ضومط أن من مسبيات أزمة البناء أيضاً وجود قوانين بناء مختلفة، الأمر الذي يؤدي إلى تعددات إضافية في هذا القطاع. فهناك مشاريع استثمارية ضخمة عرضت على مستثمرين عرب وغيرهم، ولكنها تصطدم بقوانين بناء قديمة ومختلفة، الأمر الذي يؤدي بالمستثمر إلى الهروب إلى دول أخرى. ومن المعلوم أن قانون البناء في لبنان وضع في بداية سنوات الأربعينات وتم تعديله في سنة ١٩٨٣، وهذا القانون جامد مما أفسح المجال أمام الإداررة اللبنانية بأن تتعاطى معه بالاجتهاد، وأدى هذا الشيء إلى إيجاد روتين إداري مميت، وبالتالي فإن رخصة البناء يمكن أن تأخذ من الوقت بحدود السنة أو أكثر لكي يتم إنجازها، وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن مواطنًا سيبني في بيروت، فإن رخصة البناء بحاجة إلى ٣٧ توقيعاً لكي تصبح سارية المفعول.

٩: مسألة قانون الإيجارات.

لا يزال مشروع قانون الإيجارات الجديد يشكل الشغل الشاغل لمختلف الأفرقاء، وخاصة المالكين والمستأجرين، حيث تستمر الدولة في البحث عن الصيغة أو المعادلة المناسبة التي تراعي مصالح كافة الأطراف وتتصف حقوقهم. فالمالكون يطالبون بإعادة النظر بالإيجارات التي لا توازي، بنظرهم، التطورات الاقتصادية التي حدثت (غلاء المعينة، التضخم...)، ويدعون إلى تحرير العقود القديمة، بينما يتعرض المستأجرون على أيّة زيادات جديدة قد تطرأ على الإيجارات نظراً للأوضاع الاقتصادية الصعبة، ويدعون إلى المحافظة على حقوقهم التي اكتسبوها، بحكم اشغالهم للأماكن المؤجرة (عدم تحرير العقود...).

هذه نبذة عن الفرقاء الذين يتمتعون بدور فاعل في مسألة الإيجارات ولهم تأثيرهم ومطالعهم:

- **اتحاد مالكي الأبنية في لبنان:** من أهم توجهات هذا الاتحاد تطبيق القانون العام على كافة الإيجارات والتخلص نهائياً من قوانين الإيجارات الاستثنائية، وبالحق عقود الإيجارات القديمة لما قبل تاريخ ٢٢/٧/٩٢ بقانون الموجبات والعقود السعدل بالقانون ٩٢/١٥٩.
- **لحنة الدفاع عن حقوق المالكين القدامى:** من أهدافها التمسك بالنظام الحر وحماية الملكية الفردية وأملاك المالك وإيراداته، وعدم تحويل المستأجر إلى شريك للمالك في أملاكه وإيرادات أملاكه. العمل بالنظام الحر في قطاع السكن، ووضع قانون واحد لكافة المناطق، ووضع خطة سكنية، وانتوصل إلى حلول تعطي المالك حقه وتنهي بالمستأجر.
- **جمعية منشى وتجار الأبنية في لبنان:** تسعى إلى وضع قانون يرعى مصلحة المستأجر والمالك في الوقت نفسه، والتوصيل إلى حرية التعاقد بشكل نهائي ومطلق، وإلى قانون ثابت ونهائي، وإلى إرجاع القوة بالدولة وقوانينها، وإلى تحرير الإيجارات ضمن خطة يمكن أن تصل إلى عشر سنوات ليصار إلى تحريرها بالكامل ضمن خطة إسكانية متكاملة ومتزامنة من قبل الدولة تساعد المواطنين في حُل مشاكلهم.
- **تحجع مالكي الأبنية القديمة السعددة:** يسعى إلى تحرير العمارت المجددة، أي الأبنية القديمة (خمسماية بناء) الموجودة في نطاق مدينة بيروت، حيث بحجة أنها تراثية. يقول التجمع إن هذه العمارت ليس فيها أي وصف من الوصالت لتراث أو التاريخ وهي بيوت متداigne و غير قابلة للترميم.

- اتحاد لجان الدفاع عن حقوق المستأجرين: يسعى إلى وضع خطة سكنية شاملة تحقق التوازن بين العرض والطلب في السوق التأجيرية، وإلى إيجاد النصوص القانونية الواضحة لتنجيز الاتفاقيات الرضائية بين المستأجر والمالك في حال الإخلاء، عبر تأمين القروض الميسرة للفريقين وتوسيع الإعفاءات الضريبية، والامتناع عن أي حل قسري في هذا المجال.
- تجمع المستأجرين في لبنان: نورد بعض مطالب هذا التجمع وهي: رفض لمبدأ ربط بدلات الإيجار بمعدل التضخم السنوي، وتصحيف قانون ٩٢/١٦٠، أي فك ارتباط بدل الإيجار بـلاء المعيشة، وتخفيف بعض بدلات الإيجارات التجارية والصناعية والسياحية، وحماية الملكية التجارية...
- الاتحاد العمالي العام: يسعى إلى وضع سياسة إسكانية تؤمن التوازن بين العرض والطلب، ويدعو إلى الاستفادة من مشاعات الدولة في مختلف المحافظات اللبنانية لإقامة مجتمعات سكنية بمواصفات شعبية وبالتعاون ما بين القطاع العام والخاص.

القانون الحالي للإيجارات هو تمديد لقانون ٩٢/١٦٠، تاريخ ٩٢/٧/٢٢، المعدل في العام ١٩٩٤، وذلك لغاية ٢٠٠١/٦/٣٠. ويتضمن قانون إيجار العقارات المبنية أربعة أبواب وثلاث وثلاثين مادة:

- يتعلق الباب الأول بالأحكام العامة التي ترعى هذا القانون.
- يتعلق الباب الثاني بإيجار الأماكن السكنية.
- يتعلق الباب الثالث بعقود إيجار الأماكن السكنية.
- يتعلق الباب الرابع بالأحكام المشتركة التي ترعى جميع عقود الإيجار (البدل العادل).

وقد تم تمديد هذا القانون أربع مرات، وعلى الشكل التالي:

- أولاً، عبر قانون رقم ٩٦/٥٠٤، تاريخ ١٩٩٦/٦/٦، وحتى تاريخ ١٩٩٦/١٢/٣١.
- ثانياً، عبر قانون رقم ٩٧/٦٥٥، تاريخ ١٩٩٧/٢/٢٨، وحتى تاريخ ١٩٩٧/١٢/٣١.
- ثالثاً، عبر قانون رقم ٩٨/٧٢١، تاريخ ١٩٩٨/١١/٥، وحتى تاريخ ١٩٩٩/٦/٣٠.
- رابعاً، عبر قانون رقم ٢٠٠٠/٢٠٦، تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٦، وحتى تاريخ ٢٠٠١/٦/٣٠.

لقد عملت الحكومة السابقة على وضع قانون جديد للإيجارات وأرسلته إلى مجلس النواب، ولكن، قامت الحكومة الحالية باستئناف هذا المشروع، وشكلت لجنة وزارية من أجل وضع قانون جديد للإيجارات، وقد أشرفـت اللجنة المختصة بهذا الموضوع على الانتهاء من إعادة صياغة التعديلات المقترحة على المشروع تميـداً لرفعـه مجدـداً إلى مجلسـ الوزراء.

إن قانون الإيجارات وتعديلاته وتقنياته الظرفية وتطورـاته المختلفة جمدـت سوقـ الإيجارات وبالتالي التوجهـات نحوـ الأبنـية المـخصـصة لـالإيجـار، لأنـ القـوانـين المـتعـاقـبة لمـ تـصـفـ المالـكـ تـجـاهـ المستـأـجرـ كماـ أنـ المستـأـجرـ يـسـعـيـ لـالـمـحـافـظـةـ عـلـىـ إـيجـارـهـ التقـيمـ كـونـهـ باـرـغـمـ منـ الزـيـادـاتـ الـحاـصـلـةـ لـيـسـ بـذـيـ قـيـمةـ تـذـكـرـ. فـتـصـبـحـ المسـاـكـنـ هـذـهـ معـ قـدـمـهاـ وـكـبـرـ سـاحـتهاـ ذـيـ كـثـافـةـ ضـثـيـةـ نـكـبـرـ سـنـ شـاغـلـيـهاـ وـلـابـلـاءـ الـحاـصـلـ بـاتـتـلـ أـفـرـادـ عـاـنـتـهـمـ بـعـدـ الزـوـاجـ لـىـ سـاـكـنـ جـديـدةـ مـسـتـقـلةـ.

إنـ قـانـونـ الإـيجـارـاتـ لمـ يـلـاحـظـ فـيـ نـصـوصـهـ ماـ يـشـيرـ لـىـ تـوزـيعـ حـجمـ الـمسـكـنـ بـحـبـ الـاحتـياـجـاتـ. وـلـمـ يـعـدـ سـنـ بـعـدـ الـحـاجـةـ لـىـ سـكـنـ إـلاـ التـوجـهـ لـىـ شـرـاءـ سـكـنـ جـديـدـ وـحـاتـيـاـ ٢٠ـ%ـ مـنـ الـأـسـرـ.

مستأجر لمسكنه بينما كان ٥٥٪ من الأسر مستأجر عام ١٩٧٠ وتقل هذه النسبة في القرى حيث الملكية هي الأغلب كما إنها بدأت تتحصر في أماكن التمدد الإسكاني فمثلاً في ضواحي بيروت تدنت من ٣٤٪ عام ١٩٧٠ إلى ٢٦٪ عام ١٩٩٦.

أما بالنسبة لبيروت فإن عدد المساكن المؤجرة بقي بنسبة كبيرة، كون المساكن قديمة بمجملها ومؤجرة أساساً بمبالغ تكاد لا تذكر وشاغلوها متسكون بيجاراتهم الزهيدة. إن عمر تلك المساكن يتعدى ٢٥ سنة وإيجاراتها الشهرية لا تتعذر ٤٥٠٠ ليرة لبنانية في بعض الأحيان، بينما الإيجارات الجديدة تبلغ عشرة أضعاف ذلك. وتزداد نسبة المساكن المؤجرة مع عمرها. ولقد تبدلت النسبة من ١١٪ للمساكن التي عمرها أقل من خمس سنوات إلى ٣٪ للمساكن التي يزيد عمرها ٥٠ سنة. كما أن هناك وبسبب أحداث ١٩٧٥ - ١٩٩٠ عدداً من المساكن يقطنها أقارب أو مهجرين أو محتلون بنسبة تقارب ١١٪ بينما كانت ٨٪ عام ١٩٧٠ من مجموع السكان. وبالرغم من تحرير بعض المساكن المحتلة ودعم تحرير عقود الإيجارات الجديدة فإن التوجه نحو بناء مساكن للإيجار ما زال ضعيفاً نظراً لكون الفوة الشرائية لدى المشتري لو المستأجر من المتأهلين الجدد ما زالت ضعيفة بالنسبة لقيمة التأجيرية المرتفعة.

ونلاحظ طغيان سوق التملك على سوق الإيجار بنسبة ٨٠٪ إلى ٢٠٪. فالتسليط الطويل الأجل يسهل التملك عندما لا يستهلك أكثر من ثلث الدخل إلى ربع الأجر، والتخوف من أي تعديل يطرأ على قانون الإيجار الحر، يدفع نحو بيع الشقق، وتفضيل الربح السريع على الربح الإيجاري، يشجع تكثير تسييد الأبنية المعدة للبيع، علماً بأن الاقتراض لتمويل عمليات البناء ازداد صعوبة بسبب الأزمة التي يشهدها هذا القطاع.

بالنسبة إلى السبل الكفيلة لحل هذه الأزمة، تفيد مراجع مصرف الإسكان بأنه لا يمكن حلحلة أزمة الشقق المعروضة للبيع عن طريق التملك أو البيع فقط، أو من خلال فروض تفتح من مصرف الإسكان أو من المؤسسة العامة للإسكان أو من القطاع المصرفي، بل يجب أن يكون هناك حوافر لاصحاب هذه الشقق لعرضها للإيجار. ومن دون سوق إيجار ناميّة لا يمكننا أن ندعى أنه بإمكاننا حل مشكلة السكن لدى أغلبية اللبنانيين وخصوصاً ذوي الدخل المنخفض من جهة وحلحلة أزمة الركود التي ينطبع بها قطاع البناء في لبنان من جهة أخرى. إن سوق إيجار هذه مرتبطة بدورها بأزمة الثقة التي لا تزال متواجدة بين المالك والمترفع. إذ أن المواطن اللبناني لا يزال حتى هذه الدقيقة يخضع لقانونين من الإيجار: من جهة قانون الإيجار الاستثنائي الذي تمدد مفاعيله من سنة إلى أخرى، ومن جهة أخرى قانون حرية التعاقد الصادر عام ١٩٩٢. إن هذا الواقع غير طبيعي في بلد يعيش في ظل اقتصاد السوق الحر، والذي بدوره يتأثر كثيراً باستقرار التشريع ومصادقته.

كما رأينا، يعاني لبنان من مشكلة سكنية حادة تطال الطبقتين المتوسطة والفقيرة، حيث نرى انحرافاً في عرض الأبنية المعدة للسكن، وذلك في القطاع الخاص، الذي يأخذ على عاته مسألة تشييد الأبنية الجديدة، ويستمر في إنتاج سلعة سكنية فخمة تناسب مواصفاتها وسعرها مع ما كانت عليه القدرة الشرائية للطبقة المتوسطة في لبنان قبل اندلاع الحرب على أراضيه في بداية السبعينيات. فالمقاولون اللبنانيون لم يعوا حقيقة تحول المجتمع اللبناني إلى مجتمع فقير، ولم يأخذوا في الاعتبار اختفاء الطبقة المتوسطة وأنهيار قدرتها الشرائية بعد سنوات الحرب. في المقابل هناك الشاري الذي يعاني من فقدان السيولة اللازمة، ومن عدم قدرته الشرائية. فال المشكلة السكنية لذوي الدخل المحدود والمتوسط الذين باتوا يشكلون السواد الأعظم من المجتمع اللبناني ترتبط بضعف سوق الإقراض المالية الطويلة الأجل، والتي لا يمكنها تأمين الأموال اللازمة والقادرة على سد الحاجات السكنية المتزايدة لدى المواطنين. والمشكلة السكنية في لبنان لدى أصحاب الدخل المحدود والضعف تكمن في أن القطاع الخاص الذي يأخذ على عاته مسألة توفير المباني لا يجد أمامه حواجز ربحية كافية تتحمّل على تأمين البناء للطبقة الفقيرة، وهو ما جعل تأمين المسكن الملائم والمخصص للفئات الاجتماعية الفقيرة أمراً معذوباً وغير متوفّر في السوق الإسكانية اللبنانية، مع الإشارة إلى أن هذه الطبقة ليس بإمكانها اللجوء إلى الإقراض سواء من المصارف أو من الأشخاص أو الأسر لافتقارها إلى الضمانات الواجب توفرها لدى طالب القرض. وإذاء هذا الواقع، هناك صعوبة كبيرة في أن تتمكن الدولة من إيجاد أي حل قريب لمشكلة الإسكان لا سيما وأن المعاناة السكنية لذوي الدخل المحدود الضعيف والمتوسط تعود إلى رغبة هذه الطبقة تحديداً في السكن في مدن لبنان الكبرى، وخاصة في العاصمة وضواحيها، لأنها تبحث عن عمل هناك، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الضغط السكاني على هذه المدن وعلى إيجادها بأحزمة البوس، و يجعل فرصة الحصول على مسكن بسعر مقبول شبه معذومة، لأن الحصول على مسكن يرتبط بالعرض والطلب. فنرى، ضمن سياق حركة الطلب على المساكن، تقليلاً واضحاً للسكن ضمن نطاق بيروت وجبل لبنان، ونزولاً اقتصاديًّا بنسبة ٢٥٪ من المسجلين في الأرياف نحو بيروت الكبرى، وهي ظاهرة طبيعية خاصة في غياب خطط الإنماء المتناظر والبني التحتية المتخصصة في مجالات الصناعة والزراعة والصحة والتعليم المهني القادر على تحقيق الإنماء المناطقي، وتحث القوى العاملة على السكن والعمل في قراههم ومناطقهم.

لا بد إذن من تصحيح الخلل النائم في العرض السكني الحالي بتوجيهه الاستثمارات الخاصة نحو عروض سكنية أكثر تواافقاً مع الحاجات واندرات المالية للفئات الشابة والفقيرة التي باتت تشكّل الأن الأغلبية المهمة من الشعب اللبناني.

ملحق

١. وزارة المهجرين والصندوق المركزي للمهجرين.

قام الصندوق المركزي للمهجرين خلال عام ١٩٩٩ ولغاية ٣٠ نيسان ٢٠٠١ بدرس ٢٨٩١١ طلباً بين ترميم وإعادة اعمار، وتم صرف ٢٦٨٨٣ تعويضاً بقيمة ١٩٩,٣ مليار ليرة لبنانية. وشملت هذه التعويضات ٢٤٥ بلدة وقرية في مختلف أقضية جبل لبنان بالإضافة الى أقضية جبيل وطرابلس وبعلبك وبيروت وعكار وزحلة والبترون وزغرتا والكوره وبشري.

أما في إطار العمل على إزالة معالم الحرب عن بعض الأبنية في شوارع العاصمة، عمد الصندوق إلى توقيع عقد بقيمة ٥,٥ مليار ليرة لبنانية لترميم وتأهيل واجهات ٢٤٥ مبني سكني متضرر في منطقة رأس النبع، على امتداد خط السوديكيو - بشارة الخوري ومحيطهما. كما عمل الصندوق إلى توقيع عقود بقيمة ١٤ مليار ليرة لبنانية لترميم وتأهيل واجهات الأبنية السكنية المتضررة في الشارع الرئيسي لمدينة عاليه، وواجهات الأبنية السكنية في بلدي بطلون وبحمدون البلدة، وواجهات الأبنية المتضررة على خطوط التماس في مدينة بيروت والمحيط.

كما أطلق العمل بمشروع طرابلس السكني الذي ينفذه الصندوق (مشروع إعادة اعمار وتأهيل المنطقة الواقعة بين باب التبانة والقبة في مدينة طرابلس) والذي يؤمن ٩١٢ وحدة سكنية موزعة على ٧٤ بناء و ١٤ محل تجاري، مع البنية التحتية والخدمات الاجتماعية الخاصة به. ويتوقع أن ينتهي العمل في غضون ٣٠ شهراً من تاريخ انطلاق العمل أي مطلع أيلول ١٩٩٩.

٢. المؤسسة العامة للإسكان.

أفاد رئيس مجلس الإدارة، المدير العام للمؤسسة العامة للإسكان المهندس أنطوان شمعون بأن المؤسسة صنحت نحو ٢٤٠ مليون دولار أمريكي في السوق العقاري وقطاع البناء من خلال التفروض السكني، وقد تمت الموافقة على ٤٠٠ طلب من ٦٨٠٠ قدمت إلى المؤسسة (حتى تاريخ ٢٠٠١/٥/١٦). كما أفاد شمعون أن المؤسسة بصدد إطلاق مشروعين للإيجار السكني في القريب العاجل، الأول لإيجار ذوي المداخيل ما دون ٩٠٠ ألف ليرة لبنانية، والثاني لتشجيع السكن الاجتماعي عبر عقود الإيجار، فيصبح المستأجر بعد مدة معينة مالكاً للشقة المستأجرة. والمشروعان الجديدان ستطلقهما المؤسسة بالتعاون مع المصادر التجارية ومع مصرف لبنان.

٣. ملحق احصائي

جدول رقم ١. توزيع الأسر حسب نوع المسكن ومحافظة الاقامة (بالنسبة المئوية)

نوع المسكن	مجموع Lebanon	البقاع	النبطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان ما عدا الضواحي	ضواحي بيروت	بيروت
مسكن مستقل	٢٦,٣	٥٠,٦	٤٧,٥	٣٦,٣	٣٣,٥	٢٨,٣	٥,٤	٣,٣
شقة في مبني	٧٣,١	٤٨,٨	٥٢,٣	٦٢,١	٦٥,٨	٧١,٥	٩٤,١	٩٦,٣
غيره	٠,٦	٠,٦	٠,٢	١,٦	٠,٧	٠,٢	٠,٥	٠,٤
العينة (أسر)	١٦٨٦٤	٢١٦٥	١٢٦٣	١٩٠٥	٢٩٤٢	٢٧٧٢	٣٩٥٧	١٨٦٠

• ادارة الاحصاء المركزي: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧

جدول رقم ٢. توزيع الأسر حسب عمر المسكن ومحافظة الاقامة (بالنسبة المئوية)

عمر المسكن	مجموع Lebanon	البقاع	النبطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان ما عدا الضواحي	ضواحي بيروت	بيروت
أقل من ٥ سنوات	٧,١	٩,٠	٦,٧	٧,٧	٥,١	٨,٠	٩,٠	١,٩
٩-٥	٨,٣	١٠,٣	١٠,١	١٢,٧	٧,٩	٨,٩	٧,٢	٢,٤
٢٤-١٠	٣٢,٤	٣٨,٣	٣٧,٧	٣٧,٦	٣٥,٢	٣٤,٠	٢٨,٢	١٨,٤
٤٩-٢٥	٣٧,٩	٢٩,٦	٣٠,٥	٣٠,٣	٣٤,٤	٣٣,٠	٤٨,٢	٥٢,٣
٥ سنة أو أكثر	١٤,١	١٢,٨	١٥,٠	١١,٦	١٧,١	١٥,٨	٧,٢	٢٤,٨
غير محدد	٠,٢			٠,١	٠,٣	٠,٣	٠,٢	٠,٢
العينة (أسر)	١٦٨٦٤	٢١٦٥	١٢٦٣	١٩٠٥	٢٩٤٢	٢٧٧٢	٣٩٥٧	١٨٦٠

• ادارة الاحصاء المركزي: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧

جدول رقم ٣. توزيع الأسر حسب مساحة المسكن (م٢) ومحافظة الإقامة (بالنسبة المئوية)

مساحة المسكن (م٢)	مجموع Lebanon	البقاع	النبيطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان	ضواحي بيروت	بيروت
أقل من ٦١	١٤,٠	٦,٩	٨,٩	٢٠,٥	١٢,٥	٥,٢	٢١,٠	١٨,٢
٨٠-٦١	٩,٨	٦,٧	٩,٧	١١,٢	٩,٢	٦,٠	١٢,٧	١٢,٣
-٨١ ١٠٠	١٦,٤	١٤,٨	١٩,٦	١٦,٣	١٧,٢	١٢,٤	١٨,٥	١٦,٢
-١٠١ ١٢٠	١٥,٢	٢٠,٣	١٨,٥	١٢,٣	١٢,٦	١٤,٢	١٥,٠	١٥,٨
-١٢١ ١٤٠	٨,٢	١٠,٢	٩,٤	٦,٢	٦,٥	١٠,٨	٧,٤	٧,٦
-١٤١ ١٦٠	١١,٧	١٣,٢	١٢,٢	٩,٨	١١,٦	١٧,١	٩,٢	٩,٠
-١٦١ ١٨٠	٦,٥	٦,١	٦,٢	٥,٩	٦,٨	٩,٧	٥,٠	٥,٩
-١٨١ ٢٠٠	٨,٣	١٠,٦	٧,٦	٦,٥	١١,١	١٢,٣	٤,٤	٥,٦
أكثر من ٢٠٠	٩,٤	١١,١	٦,٤	١٠,٣	١١,١	١٢,٢	٦,٢	٨,٨
غير محدد	٠,٥	٠,١	١,٤	٠,٩	٠,٥	٠,١	٠,٦	٠,٦
العينة (أسر)	١٦٨٦٤	٢١٦٥	١٢٦٣	١٩٠٥	٢٩٤٢	٢٧٧٢	٣٩٥٧	١٨٦٠

• إدارة الاحصاء المركزى: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧

جدول رقم ٤. توزيع الأسر حسب عدد غرف المسكن وحسب محافظة الإقامة (بالنسبة المئوية).

عدد غرف المسكن	مجموع لبنان	البقاع	التبطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان ماعدا الضواحي	ضواحي بيروت	بيروت
١	٤,٧	٢,٢	٤,٥	٦,٣	٤,٥	١,٧	٦,٢	٧,٥
٢	١٥,٧	١٠,٤	٢٢,٠	٢١,٤	١٢,٠	٨,٠	٢٠,٢	١٤,٤
٣	٢٣,٨	٢٥,٤	٣١,٠	٢٨,٣	٢٥,٥	١٨,٣	٢٢,٤	٢١,٠
٤	٢٥,٨	٣٣,٢	٢٢,٢	٢٠,١	٢٥,٧	٢٨,٩	٢٣,٢	٢٦,٤
٥	١٨,٧	١٨,٧	١٢,٦	١٤,٥	١٦,٩	٢٦,٦	١٨,٤	١٨,٥
٦	٧,٣	٥,٨	٣,٦	٦,٤	٨,٣	١١,٢	٦,٣	٧,٥
٧	٣,٩	٤,٣	٢,٩	٢,٨	٤,١	٥,٢	٣,٠	٤,٧
غير محدد	٠,٢		١,٢	٠,٢	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١
العينة (أسر)	١٦٨٦٤	٢١٦٥	١٢٦٢	١٩٠٥	٢٩٤٢	٢٧٧٢	٣٩٥٧	١٨٦

• إدارة الإحصاء المركزى: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧.

جدول رقم ٥. متوسط عدد الأفراد حسب مساحة المسكن (م٢) ومحافظة الإقامة

متوسط عدد الأفراد									مساحة المساكن (م٢)
بيروت	ضواحي بيروت	جبل لبنان ما عدا الضواحي	لبنان الشمالي	لبنان الجنوبي	التنبطية	البقاع	مجموع لبنان		
٣,٩	٤,١	٣,٣	٤,٨	٤,٣	٣,٦	٤,١	٤,١	٤,١	أقل من ٦١
٤,٥	٤,٧	٤,١	٥,٢	٤,٩	٣,٨	٤,٢	٤,٦	٨٠-٦١	
٤,٣	٤,٧	٤,٢	٥,٦	٥,١	٤,١	٤,٨	٤,٨	-٨١ ١٠٠	
٤,٤	٤,٥	٤,٣	٥,٤	٤,٩	٤,٢	٤,٨	٤,٧	-١٠١ ١٢٠	
٤,٦	٤,٦	٤,٤	٥,٤	٥,٤	٤,٤	٥,٢	٤,٨	-١٢١ ١٤٠	
٤,٥	٤,٨	٤,٥	٥,٩	٥,٣	٥,١	٥,٢	٥,٠	-١٤١ ١٦٠	
٤,٣	٤,٥	٤,٦	٥,٨	٤,٩	٥,٠	٥,٣	٤,٩	-١٦١ ١٨٠	
٤,٠	٤,٦	٤,٦	٥,٩	٥,٦	٥,٠	٦,٠	٥,٢	-١٨١ ٢٠٠	
٤,٨	٤,٧	٤,٨	٥,٥	٥,٥	٥,١	٥,٤	٥,١	أكثر من ٢٠٠	
٣,٧	٤,٥	٦,٠	٥,٢	٥,١	٣,٥	٢,٠	٤,٤	غير محدد	
٤,٣	٤,٦	٤,٤	٥,٥	٥,٠	٤,٤	٥,٠	٤,٨	المجموع	
١٨٦٠	٣٩٥٧	٢٧٧٢	٢٩٤٢	١٩٠٥	١٢٦٣	٢١٦٥	١٦٨٦٤	العنبة (أسر)	

• إدارة الإحصاء центральный: دراسة عن الأوضاع السكانية للأسر ١٩٩٧.

جدول رقم ٦ . وضع اشغال المسكن حسب فئة الدخل الشهري للأسرة (بالنسبة المئوية)

فئة الدخل الشهري بآلاف ل.ل.	العينة (أسر)	مجاني	ملكية أو ملكية مشتركة	وضع اشغال المسكن	بالإيجار
أقل من ٣٠٠	٩٨٦	٢٠,٧	٦٤,٣	١٤,٩	
٥٠٠-٣٠٠	٢١٩٠	٢٠,٩	٦٠,٧	١٨,٤	
٨٠٠-٥٠٠	٣٥٣٧	١٥,٠	٦٣,٤	٢١,٦	
١٢٠٠-٨٠٠	٣٥٧٦	٩,٩	٦٩,٦	٢٠,٥	
١٦٠٠-١٢٠٠	٢٢٥٥	٧,٤	٧١,٨	٢٠,٩	
٢٤٠٠-١٦٠٠	٢٠٢٣	٤,٧	٧٢,٩	٢٢,٤	
٣٢٠٠-٢٤٠٠	٩٩٥	٣,٨	٧٤,٤	٢١,٨	
٥٠٠-٣٢٠٠	٧٢١	٢,١	٧٧,١	٢٠,٨	
٥٠٠ وأكثر	٥٢٤	١,٠	٧٧,١	٢١,٩	
غير محدد	٤٧	٨,٥	٦١,٧	٢٩,٨	
المجموع	١٦٨٦٤	١١,١	٦٨,٣	٢٠,٦	

• ادارة الاحصاء المركزى: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧

جدول رقم ٧ . وضع اشغال المسكن حسب محافظة الإقامة (بالنسبة المئوية)

وضع اشغال المسكن	مجموع لبنان	البقاع	التنطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان	ضواحي ما عدا الضواحي	ضواحي بيروت	بيروت
باليجار	٢٠,٦	٧,١	٣,١	١٠,٤	١٥,٨	١٢,٧	٣٣,٧	٣٣,٧	٤٨,٤
ملكية أو ملكية مشتركة	٦٨,٣	٨٩,١	٩١,١	٦٧,٧	٧٤,٦	٧٩,١	٥٢,٢		٣٧,٨
مجاني	١١,١	٣,٩	٥,٩	٢١,٩	٩,٥	٧,١	١٤,١		١٣,٨
العينة (أسر)	١٦٨٦٤	٢١٦٥	١٢٦٣	١٩٠٥	٢٩٤٢	٢٧٧٢	٣٩٥٧		١٨٦٠

• ادارة الاحصاء المركزى: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧

جدول رقم ٨. طريقة امتلاك المسكن حسب فئة الدخل الشهري للأسرة ومحافظة الاقامة (بالنسبة
المنوية).

طريقة الملكية					العينة (الأسر المالكة)	فئة الدخل الشهري بألاف ل.ل.
شراء بالنقسيط	وراثة	شراء من الادخار	هبة	غير محدد		
١٨,٥	٤٧,٠	٣٣,٤	٠,٩	٠,٢	٦٣٤	اقل من ٣٠٠
١٨,٣	٣٩,٨	٤٠,٣	١,٢	٠,٤	١٣٣٠	٥٠٠-٣٠٠
١٧,٨	٤٠,٤	٤٠,٧	١,١	٠,١	٢٢٤٢	٨٠٠-٥٠٠
١٩,٥	٣٦,٢	٤٣,٦	٠,٢	٠,٤	٢٤٨٩	-٨٠٠ ١٢٠٠
١٧,٢	٣٢,٦	٤٩,٣	٠,٧	٠,٢	١٦١٨	-١٢٠٠ ١٦٠٠
١٥,٦	٣١,٤	٥٢,٣	٠,٢	٠,٥	١٤٨٣	-١٦٠٠ ٢٤٠٠
١٤,٧	٢٤,٦	٦٠,٣		٠,٤	٧٤٠	-٢٤٠٠ ٣٢٠٠
١٢,٨	٢٧,٠	٦٠,١		٠,٢	٥٥٦	-٣٢٠٠ ٥٠٠
٧,٢	٢٣,٨	٦٧,٦		١,٥	٤٠٤	٥٠٠... وأكثر
	٢٩,٦	٥٩,٣	٣,٧	٧,٢	٢٧	غير محدد
١٧,١	٣٥,٣	٤٦,٧	٠,٦	٠,٣	١١٥٢٣	المجموع

* إدارة الاحصاء المركزى: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧.

جدول رقم ٩ . طريقة امتلاك المسكن حسب محافظة الاقامة (بالنسبة المئوية).

طريقة الملكية	مجموع Lebanon	البقاع	النبطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان ما عدا الضواحي	ضواحي بيروت	بيروت
شراء بالتقسيط	١٧,١	١٨,٢	٨,٣	١٣,٠	١٩,٤	١٤,١	٢٤,٥	١٥,٩
وراثة	٣٥,٣	٤٠,٨	٣٤,٢	٢٥,١	٣٩,٨	٣٧,٨	٣٠,٠	٣٣,٥
شراء من الادخار	٤٦,٧	٤٠,٢	٥٧,٠	٦٠,٨	٤٠,١	٤٧,٤	٤٤,٢	٤٨,٢
هبة	٠,٦	٠,٦	٠,٥	٠,٩	٠,٦	٠,٢	٠,٨	٠,٧
غير محدد	٠,٣	٠,٢		٠,٢	٠,١	٠,٤	٠,٥	١,٧
العينة (الأسر المالكة)	١١٥٢٣	١٩٢٨	١١٥٠	١٢٨٩	٢١٩٦	٢١٩٢	٢٠٦٤	٧٠٤

• ادارة الاحصاء السرکزی: دراسة عن الأوضاع السعیشية للأسر ١٩٩٧.

جدول رقم ١٠. نسبة الأسر التي تملك التجهيزات الخاصة بالبنية حسب محافظة الإقامة
(بالنسبة المئوية).

التجهيزات	مجموع Lebanon	البقاع	النبيطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان	ضواحي بيروت	بيروت
مصد	٢١,٧	١,٤	١,٤	٩,٢	١٢,١	١٥,٩	٣٨,٠	٦١,٠
مياه من الشبكة العامة	٧٩,٩	٧٠,٨	٩٠,٤	٧٩,٠	٦٧,٦	٨٩,٢	٧٧,٣	٩٥,١
بئر ارتوازي	١٩,٨	٢٠,٤	٣,٨	١٨,٢	٢٣,٥	٩,٦	٢٦,٣	٢٧,٣
تدفئة مركبة	٩,٦	٣,٧	١,٤	٢,٣	٤,٥	١٧,٢	١٢,٨	١٩,٢
مولد كهرباء	٣٢,٦	٣٧,٧	٢٤,٢	٢١,٢	٢٤,٣	٤٥,٥	٤٣,٥	٢٤,٢
وسيلة صرف مياه عامة	٥٨,٥	٤١,١	٢٣,٨	٤٢,١	٥٣,٥	٣٣,٩	٨٩,٣	٩٨,٣
جورة صحية	٤٢,٨	٥٦,٨	٧٥,٩	٥٩,٥	٤٥,٤	٦٩,٠	١٥,٦	١,٩
بيت خلاء داخل المسكن	٩٥,١	٩٢,٢	٩٦,٨	٩٦,٢	٩٠,٦	٩٦,٨	٩٧,٢	٩٦,٢
العينة (أسر)	١٦٨٦٤	٢١٦٥	١٢٦٣	١٩٠٥	٢٩٤٢	٢٧٧٢	٣٩٥٧	١٨٦٠

• إدارة الاحصاء المركزي: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧

جدول رقم ١١ . وجود مسكن ثانوي حسب محافظة الاقامة (بالنسبة الثانية).

وجود مسكن ثانوي	مجموع Lebanon	البقاع	النبطية	لبنان الجنوبي	لبنان الشمالي	جبل لبنان ما عدا الضواحي	ضواحي بيروت	بيروت
يملك	١٥,٨	١٠,٦	١١,٣	٨,٦	١١,١	١٥,٨	٢٢,٨	٢٤,٧
لا يملك ويحتاج	٢٧,٦	٢٦,٠	١١,٣	١٣,٧	٢٤,٢	٢٤,٨	٣٥,٤	٤٧,٥
لا يملك ولا يحتاج	٥٦,٦	٦٣,٤	٧٧,٤	٧٧,٧	٦٤,٦	٥٩,٤	٤١,٨	٢٧,٨
العينة (أسر)	١٦٨٦٤	٢١٦٥	١٢٦٣	١٩٠٥	٢٩٤٢	٢٧٧٢	٣٩٥٧	١٨٦٠

* إدارة الاحصاء المركزي: دراسة عن الأوضاع المعيشية للأسر ١٩٩٧

جدول رقم ١٢. نسبة الأسر التي تواجه مشاكل سكن حسب محافظة الإقامة (بالنسبة المئوية)

المشاكل	لبنان	مجموع	البقاع	النبطية	الجنوب	لبنان الشمالي	لبنان ما عدا الضواحي	ضواحي بيروت	بيروت
مسكن صغير جداً	٣٢,٨	٢٢,٢	١٩,٢	٣٤,٩	٣٦,١	٢٦,٦	٢٦,٦	٢٩,٦	٤٠,٥
مسكن قديم جداً	٢٨,٧	٢١,٢	٢١,٢	٢٦,٢	٢٣,٨	٢٥,٤	٢٩,٦	٤٠,٣	٤٠,٣
محيط خارجي صاخب	٢٩,٢	١٢,٤	٥,٨	٢٨,٩	٢٦,٨	١٩,٩	٤٤,٧	٤٩,٤	٤٧,٧
رطوبة في الجدران	٤٢,٠	٢٧,٧	٥٢,٣	٤٦,٤	٤٦,٣	٣٧,٨	٤١,٤	٤٠,٥	٣٦,٣
مشاكل تلوث بيئية	٣٠,٣	١٠,٧	٠,٧	٢٦,٧	٣٢,٥	٢٧,٢	٥٠,١	٣٦,٣	٣٦,٣
انعدام الأمان في الجوار	٩,٩	٦,٧	:	٩,٣	٦,٨	٧,٣	١٦,٨	٩,٠	٩,٠
تغذية بالقمياء	٣٧,١	٢٥,١	٢٣,٥	٣٢,٤	٣٤,١	٥٢,٧	٤٥,٥	٢٨,٤	٢٨,٤
مشاكل موقف والوصول إلى المسكن	٢٣,٣	٢١,٢	٧,١	١٦,٠	٢١,٨	١٦,٥	٣٠,٩	٤٠,٢	٤٠,٢
غيرها	٣,٣	١,٦	١,٧	٢,٥	٤,٦	٢,٦	٤,٥	٣,٥	٣,٥
رغبة في تغيير المسكن	٥,٨	٤,٣	٥,٢	٥,٧	٤,٨	٦,٣	٦,٨	٦,٤	٦,٤
رغبة في تغيير المسكن وعدم الامكانية	٣٥,٠	٢٤,٤	١٥,٠	٣٣,١	٣٥,٢	٢٧,٩	٤٥,٨	٥٠,٣	٥٠,٣
العينة	١٦٨٤	١٢٦٣	٢٧٧٢	٢٩٤٢	١٣٠٥	١٢٦٥	٣٩٥٧	١٨٦٠	

المراجع

١. ادمون سماحة، "السياسات الإسكانية والتحضر: ملامح قطرية: لبنان"، ٢٠٠٠، الاسكوا.
٢. "المستوطنات الحضرية والفقر"، ١٩٩٩، الاسكوا.
٣. "خارطة أحوال العيشة في لبنان"، ١٩٩٨، ١٩٩٨، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – وزارة الشؤون الاجتماعية.
٤. "التقرير السنوي"، ١٩٩٩، مصرف لبنان.
٥. "الأوضاع المعيشية للأسر في عام ١٩٩٧"، إدارة الإحصاء المركزي، شباط ١٩٩٨.
٦. قاعدة المعلومات البرلمانية التابعة لمجلس النواب اللبناني.
٧. مقتطفات من الجرائد المحلية.

Development Cooperation Report (Lebanon ٢٠٠٠), UNDP. .٨
Urban Governance and Participatory Development, ٢٠٠٠, .٩
ESCWA.